المركز القانوني للإنسآلة (Robots)
«الشخصية والمسؤولية..دراسة تأصيلية مقارنة»
قراءة في القواعد الأوروبية للقانون المدني للإنسآلة لعام 2017

أ.د. محمد عرفان الخطيب*

الملخص:

يقدم البحث محاولة فقهية، تتناول توضيح الموقف القانوني من تحديد المركز القانوني للإنسآلة في التشريع المدني الحديث، بعد إقرار البرلمان الأوروبي القواعد الأوروبية في القانون المدني للإنسآلة لعام 2017، ضمن المنظومة التشريعية الأوروبية، مع الإسقاط –ما أمكن ذلك– على المنظومة العربية، في قضيتين رئيسيتين هما: الشخصية القانونية للإنسآلة من جهة، والمسؤولية القانونية المترتبة عليها من جهة أخرى. ويهدف البحث إلى توضيح ما إذا كانت القوانين الحالية تساعد على تحديد الأطر القانونية الخاصة بكل منهما، أم أننا أمام حالةً تشريعية غير مكتملة تقتضي تدخلاً تشريعياً جدياً يوائم النصوص القانونية الحالية مع المتغيرات التي سيحملها هذا القادم الجديد. وفي ضوء ذلك، فإن البحث يعرض في القسم الأول لقضية الشخصية القانونية للإنسآلة، فيما يتناول في قسمه الثاني لواقع مسؤوليتها القانونية.

وقد خلص البحث إلى أنَّ إمكانية القبول بالشخصية القانونية للإنسآلة دون المسؤولية القانونية، هو أمرٌ واقعيٌ ومتسق مع الوجود الفعلي والقانوني لهذا الكائن الجديد، إذ لا ترابط بين الفكرتين. فمنح الشخصية القانونية للإنسآلة في الوقت الراهن، لا يعني تحميله المسؤولية القانونية، وعليه وجَّه البحث إلى ضرورة الاعتراف بالشخصية القانونية للإنسآلة دون المسؤولية، ودون أن يعفي ذلك المشرع المدني من إعادة النظر في العديد من قواعد المسؤولية المدنية الحالية نظراً لخصوصية وطبيعة المسؤولية المدنية الناجمة عن تداخل العنصر البشري مع العنصر الآلي، في هذه الفترة الزمنية التي ربما لن تطول! ما يحتم على ذات المشرع، أن يكون مستعداً لإمكانية القبول بالوجود المستقبلي لهذه المسؤولية القانونية المستقلة للإنسآلة في قادم الأيام.

كلمات دالة:

الشخصية، المسؤولية، القواعد الأوروبية، القانون المدني، الذكاء الاصطناعي.

---

* أستاذ القانون المدني، قسم القانون، كلية أحمد بن محمد العسكرية، الدوحة، قطر، وكلية الحقوق، جامعة دمشق، سورية.

المقدمة:

أولاً- خلفية البحث والدوافع:

ما من فكرة امتزج فيها الخيال بالواقع بقدر تلك المتصلة بفكرة الإنسآلة- الإنسان- الآلة[1]. خيال منذ فترة ليس بالبعيدة غدا حقيقةً قائمةً بذاتها، لاسيما مع تنامي مفهوم الذكاء الاصطناعي (IA) Intelligence Artificial[2]، الذي كلما اقترب من نظيره البشري،

(1) ظهرت كلمة «روبوت» لأول مرة عام 1920، في مسرحية الكاتب المسرحي التشيكي كارل تشابيك، التي حملت عنوان «رجال روسوم الآلية العالمية»، التي تمت ترجمتها للغة العربية في عام 1983 من قبل الكاتب طه محمد طه بتكليف من وزارة الإعلام الكويتية. راجع، إصدارات المسرح العالمي، العدد رقم (160). وترمز كلمة «روبوت» في اللغة اللاتينية إلى العمل الشاق، إذ إنَّها مشتقة من كلمة «Robota» التي تعني السُخرة أو العمل الإجباري، ومبتكر هذه الكلمة هو جوزيف تشابيك شقيق الكاتب المسرحي سالف الذكر. ويقابلها في اللغة العربية مصطلح الروبوت أو الروبوط. ويقصد بهذا المصطلح: «الإنسان الآلي» و«الرجل الآلي» أو الإنسآلة و«الجسمال»، باعتباره آلة هو آلة قادرة على القيام بأعمال مبرمجة سلفا، إما بإيعاز وسيطرة مباشرة من الإنسان أو غير مباشرة من خلال برامج حاسوبية. وسيتم اعتماد التسمية المصطليحة: الإنسآلة للتعبير عن مصطلح الروبوت في هذا البحث. راجع حول ذلك، ليزا نوكس، قصة تكنولوجيا الروبوتات، ط 1، الدار العربية للعلوم، بيروت، 2012. رؤوف وصفي، الروبوتات في عالم الغد، ط 1، دار المعارف، القاهرة، 2008. فاروق سيد حسين، الإنسان الآلي روبوت والذكاء الصناعي، دار الراتب الجامعية، بيروت، 1990.

Droit de la robotique, «Livre blanc», Sous dir, A. Bensoussan et R. Champion. En partenariat avec le cabinet Avocats Lexing et la société Primnext et Syndicat des machines et technologies de production (SYMOP), Publié par le SYMOP, 2017, p, 14s. N. Nevejans, Les robots: tentative de définition, In A. Bensamoun, Les robots, éd. Mare & Martin, coll. «Presses Universitaires de Sceaux», 2015, p. 79 à 117. R. Jarvis, «Intelligent Robotics: Past, Present and Future», International Journal of Computer Science and Applications, 2008, Vol. 5, n° 3, p. 23. M. Quenillet, Droit et intelligence artificielle : mythes, limites et réalités, Petites affiches, 1994, n° 66, p. 11. G. Calogero, L'homme, la machine et l'esclave, In Le Robot, la bête et l'homme, Éd, de la Baconnière, 1966, p. 65.

(2) الذكاء الاصطناعي هو العلم الذي يهدف لإكساب الآلات صفة "الذكاء"، تمكينًا لها لمحاكاة قدرات التفكير المنطقي الفريدة عند الإنسان. وقد تعددت التعريفات المقترحة للذكاء الاصطناعي وإنْ كان أشهرها التعريف الذي أقرَّه عرَّاب الفكر الاصطناعي الجديد «جون مكارثي» بوصفه: «علم وهندسة صنع آلات ذكية». وتعود بدايات ظهور هذا العلم إلى منتصف القرن الماضي وتحديداً عام 1956 الذي شهد انعقاد أول مؤتمر للذكاء الاصطناعي في كليه دارتموث بحضور قادة بحوث الذكاء الاصطناعي كجون مكارثي، ومارفن مينسكي، وألين نويل، وهيربرت سيمون. راجع في ذلك، عبير أسعد، الذكاء الصناعي، ط 1، دار البداية، عمان، الأردن، 2017. ميشيل نيجنفيتسكي الذكاء الصناعي، ط 1، دار المريخ للنشر، الرياض، 2004. آلان بونيه، الذكاء الصناعي: واقعه ومستقبله، 1945، ترجمة علي صبري فرغي، إصدارات مجلة عالم المعرفة، العدد رقم 172، السنة 1993. زياد عبد الكريم القاضي، مقدمة في الذكاء الصناعي، ط 1، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010. عادل عبد النور، مدخل إلى عالم الذكاء الصناعي، منشورات جامعة الملك عبد العزيز، الرياض، 2005.

J-S. Desroches et Sh. Jiang, Intelligence artificielle: la délicate interaction entre les défis juridiques et technologiques, Journal Le Droit de savoir, avril 2017, n° 514, Pp, 878-5695. Droit de la robotique, "Livre blanc", op, cit, p, 29s. Voir aussi, http://www.matrix219.com/eg/2016/11/28.

زادت الإشكاليات الأخلاقية والقانونية التي قد تترتب عليه، لاسيما في ضوء تجسده الحالي في بُنى "آلة" تحاكي الجسد البشري، لا في حركاته فقط وإنَّما في تفكيره! ما جعل قضية الوجود البشري موضع نقاش مستفيض[3]، الأمر الذي دفع دولًا عديدة، في مقدمتها اليابان[4] وكوريا الجنوبية[5]، وصولًا إلى منظومة الاتحاد الأوروبي[6] إلى العمل على وضع

(3) M. Tegmark, Benefits & risks of artificial intelligence, 2017. https://futureoflife.org/background/benefits-risks-of-artificial-intelligence. R. Gelin et O. Guilhem, Le robot est-il l'avenir de l'homme? La Documentation française, 2016, p, 23s. B. Joy, «Why the future doesn't need us», In F. Allhoff et ali., Sous dir., Nanoethics. The Ethical and Social Implications of Nanotechnology, éd. Wiley-Blackwell, 2007, p. 32. M. Vardi, The Job Market of 2045. What will we do when machines do all the work? http://spectrum.ieee.org/podcast/at-work/tech-careers/the-job-market-of-2045/.

(4) Japan's, "Ten Principles of Robot Law", https://akikok012um1.wordpress.com/japans-ten-principles-of-robot-law. A. Bensoussan et J. Bensoussan, Droit des robots, 1ère éd. Larcier. 2015, p. 117s.

(5) https://docs.google.com/document/d/1aoF36DW2F-D-VWve6R4cMK-0BZ58vyHm-eH3F_LzTS4/edit. https://www.alain-bensoussan.com/wp-content/uploads/201424025860/01/.pdf.

(6) منذ يناير 2015 قررت اللجنة الأوروبية للشؤون القانونية إنشاء فريق عمل يعنى بدراسة المسائل القانونية المرتبطة بتطوير الروبوتات والذكاء الاصطناعي في الاتحاد الأوروبي، لاسيما في جوانب القانون المدني. وعقد هذا الفريق عشرة اجتماعات بين مايو 2015 وسبتمبر 2016، واستمعت اللجنة للعديد من العلماء والخبراء القانونيين وأصحاب المصلحة. وفي يونيو 2016، نشرت وحدة البحوث الاستشرافية في مركز الأبحاث الأوروبي دراسة استشرافية تتناول الجوانب الأخلاقية للقضايا ذات الصلة بالذكاء الاصطناعي والإنسآلة، كما بينت موقفها من بعض الأسئلة القانونية التي تتناول هذه الروبوتات، لاسيما مركزها القانوني في المجتمع الأوروبي. وفي 2017/1/16، اعتمد البرلمان الأوروبي، بأغلبية 396 ومعارضة 123 وامتناع 85، تقرير هذه اللجنة الذي سمي استناداً لاسم النائبة البرلمانية «Mady Delvaux» التي أعددته مع فريق العمل المكلف، تحت اسم: «القواعد الأوروبية في القانون المدني للإنسآلة، داعياً المجلس الأوروبي لوضع قواعد قانونية تؤطر عمل الروبوتات والذكاء الاصطناعي في إطار عملية الاستغلال الاصطناعي المدني بهدف ضمان أعلى قدر من المعايير المهنية لذلك، حيث تضمن القرار معالجةً للعديد من الجوانب الأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية التي تتعلق بعمل هذه «الكائنات» ضمن المجتمع الأوروبي، من بينها تحديد المركز القانوني لهذه الروبوتات، وواقع الشخصية القانونية لها، بما في ذلك وضع تعريف أوروبي مشترك لفئات الروبوتات الذكية والمستقلة، وإقرار نظام تسجيل «قيد اصطناعي» للروبوتات الأكثر تطوراً. كذلك نص القرار على وضع آليات قانونية تنظم قواعد المسؤولية القانونية للروبوتات التي تعمل بالذكاء الاصطناعي في حال الإضرار بالبشر بما فيها إمكانية الوصول إلى تحديد المسؤولية بين مختلف الأطراف الفاعلة في عمل هذا الروبوت، ووضع آلية للضمان والتأمين لأعمال هذه الروبوتات، بما فيها إحداث صندوق للضمان، وآليات العمل المشترك بين الروبوتات الذكية، وأخيراً إقرار ميثاق أوروبي يضمن مختلف هذه النقاط. كما اعتمد القرار في توضيح الإطار القانوني الحاكم للإنسآلة على القواعد القانونية التي تبناها التقرير، والتي سبق وساقها كاتب الخيال العلمي إسحاق أسيموف في روايته الشهيرة «أنا ربوت» في عام 1950، والتي عُرفت لاحقًا بقانون أسيموف والتي تقضي بأنَّه: «1 - لا يجوز لآلي إيذاء بشريّ أو السكوت عما قد يسبب أذًى له .2 - يجب على الآلي إطاعة أوامر البشر إلا إنْ تعارضت مع القانون الأول. 3 - يجب على الآلي المحافظة على بقائه طالما لا يتعارض ذلك مع القانونين الأول والثاني». وأضيف عليها لاحقاً قانون سُمي بقانون الصفر: «لا يجوز للروبوت أنْ يضر بالإنسانية، أو أنْ يترك الإنسانية تتضرر». راجع في ذلك:

= Règles de droit civil sur la robotique: Résolution du Parlement européen du 16 février 2017

إطار قانوني لها[7]، ذلك أنَّ هذا التفكير، الذي وصل اليوم لمرحلة لا يمكن فيها الفصل بين تفكير الإنسآلة والإنسان بمفهومه البشري، سيطرح قضيتين رئيستين: الأولى: حق هذا «الكائن» الجديد في شخصيةٍ قانونيةٍ خاصةٍ به، تميزه عن غيره، ما سيطرح قضية انفصال شخصيته القانونية عن مفهوم الشخصية القانونية المتعارف عليه في مختلف الأنظمة القانونية والمتمثل بفكرتي: الشخص الطبيعي والاعتباري. والثانية: طبيعة المسؤولية القانونية المترتبة على هذا «الكائن» الجديد، لاسيما لتبيان الضوابط القانونية الحاكمة لفكرة مسؤوليته القانونية ببعديها المدني والجنائي، والترتيبات القانونية التي يمكن أنْ تنهض في هذه الفرضية[8].

من هنا تأتي هذه الفكرة البحثية، التي تهدف إلى تسليط الضوء على واحدة من أكثر النقاشات الفلسفية والقانونية عمقاً، في الآونة الأخيرة[9]؛ كون التوجه القانوني الذي

= contenant des recommandations à la Commission concernant des règles de droit civil sur la robotique (2015/2103(INL) – P8_TA-PROV (2017) 0051), Disponible sur: http://www.europarl.europa.eu/. Rapport de C. De Ganay, et D. Gillot, n° 464 tome I (2016-2017) - 15 mars 2017. Robots: les députés de la commission des affaires juridiques demandent des règles européennes. Communiqué de presse. 12-01-2017, 114s. http://www.europarl.europa.eu/news/fr/press-room/20170110IPR57613. Robots: les députés de la commission des affaires juridiques demandent des règles européennes. Parlement européen – Communiqué de presse. 12-01-2017. https://iatranshumanisme.com/2017/01/15.https://en.wikipedia.org/wiki/Isaac_Asimov. Balkin, Jack M., The Three Laws of Robotics In the Age of Big Data (October 22, 2016). Ohio State Law Journal, Vol. 78, (2017), Forthcoming; Yale Law School, Public Law Research Paper No. 592. Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=2890965

(7) Pour une approche plus approfondie de l'analyse juridique du statut juridique de robot dans le monde voir, Rapport de C. De Ganay, et D. Gillot, n° 464 tome I (201615 - (2017- mars 2017, p. 252s et 293. http://www.europarl.europa.eu/news/fr/press-room/20170110IPR57613.

(8) Pour plus d'information voir, Th. Daups, Le robot, bien ou personne? Un enjeu de civilisation? Petites affiches, 2017, n° 94, p. 7. Rédaction Lextenso, Le droit et les robots, Petites affiches, 2017, numéro spécial, n° 043, 2. Rédaction Lextenso, Robot et droit, Petites affiches, 2016, numéro spécial, n°113, p. 2. Rédaction Lextenso, Droit des robots, Gazette du Palais, 2015, numéro spécial, n° 190, p. 3.

(9) Pour plus d'information voir, A. Bensamoun et G. Loiseau, L'intelligence artificielle: faut-il légiférer? D., 2017, p. 581. A. Bensamoun et G. Loiseau, L'intégration de l'intelligence artificielle dans l'ordre juridique en droit commun: questions de temps, D. IP/IT, 2017, p. 239. Th. Daups, Le robot, bien ou personne? Un enjeu de civilisation? Petites affiches, 2017, n° 94, p. 7. X. Delpech, Vers un droit civil des robots, AJ Contrat d'affaires – Concurrence – Distribution, 2017, p. 148. X. Labbée, Le robot mari libère la femme, Gazette du Palais,2017, n° 10, p. 13. M-C Lasserre, L'intelligence artificielle au service du droit : la justice prédictive, la justice du future? Petites affiches, 2017, n° 130, p, 6. A. Bensamoun, Des robots et du droit, D. IP/IT, 2016, p. 281. R. Chatila, Intelligence artificielle et robotique: un état des lieux en perspective avec le droit, D. IP/IT, 2016, p. 284. G. Courtois, Robots intelligents et responsabilité: quels régimes, quelles perspectives? D. IP/IT, 2016, p. 287. A. Mendoza-Caminade, Le droit confronté à l'intelligence artificielle des robots: vers l'émergence de nouveaux concepts juridiques? D., 2016, p. 445. N. Nevejans, Le robot qui voulait devenir un homme… ou le statut juridique de l'androïde, In F. Defferrard Sous dir, Le droit saisi par la science-fiction, Mare & Martin, = coll. Libre Droit, 2016, p. 137s. A. Bensamoun, Droits des robots: science-fiction ou anticipation? D.,

سيتم تبينه ستكون له انعكاساته القانونية، ليس فقط في الإطار الاصطناعي، وحسب، ولكن في الإطار المجتمعي! ما يوجب التدخل الفاعل من المشرع في توضيح وتحديد محددات هذا التوجه، والنتائج المترتبة عليه.

نقاشٌ جدليٌ فلسفيٌ قانونيٌ... محتدمٌ في الغرب، مُغيبٌ في الشرق، ونعني بذلك عالمنا العربي، حيث لا تزال الدراسات القانونية حول هذا الموضوع تتسم بالندرة والعشوائية[10]، ما استلزم البحث في حقيقة الإجابة عن هذه التساؤلات؛ من خلال استعراض العديد من التجارب الغربية، وفي مقدمتها تجربة الاتحاد الأوروبي، الذي وجد نفسه ملزماً بتحديد موقفه القانوني من طبيعة الآثار القانونية والاجتماعية والاقتصادية للاستعمال المتزايد لهذه الآلات، في البيئة الأوروبية[11]. كل ذلك، بهدف الوصول لاقتراح تصور قانوني استشرافي، لكيفية تحديد أسس وطبيعة التعامل القانوني مع هذا "الكائن الجديد" ذي الظاهرة الرقمية المادية المحسوسة، المتجاوز لحدود البعد الافتراضي إلى حدود الواقع الفعلي القائم على جيل جديد من الإنسآلة[12] الذي لا محالة، سنجده يوماً ما، جنباً إلى جنب، وكتفاً لكتف ... مع العرق البشري.

= 2015, p. 1640. P-J. Delage, Le statut juridique du robot, In X. Labbée Sous dir, L'homme augmenté face au droit, Presses Universitaires du Septentrion, coll. Droit, 2015, p. 51. X. Labbée, Épouser une femme robot, Gazette du Palais,2014, n° 352, p. 5. G. Loiseau et M. Bourgeois, Du robot en droit à un droit des robots, JCP éd. G, 2014, Doctr., 1231. P-J. Delage, Les androïdes rêveront-ils de personnalité juridique? In P.-J. Delage (coord.), Science-fiction et science juridique, IRJS Éditions, coll. Les voies du droit, 2013, p. 165. A. Bensoussan et J. Bensoussan, Les Robots, Objets scientifiques, Objets de droits » Sous dir, d'A. Bensamoun, éd, Mare & Martin, 2016.

(10) من الصعب تصور وجود الكثير من الدراسات القانونية العربية حول هذا الموضوع الجديد على الساحة العربية، بالرغم من أهميته، ربما لعدم استشعار المشرع في الدول العربية لأهمية هذا الموضع، ناهيك عن الواقع التشريعي العربي الذي اتسم منذ بدايات القرن التاسع عشر، بدور رد الفعل وتلقي التجارب الغربية، وعدم الشعور بالحاجة لإنشاء مدرسة قانونية عربية. فمعظم المساهمات العربية في هذا المجال، لا تتعدى في أحسن الحالات مجرد المقالات الصحفية، أو القصاصات الورقية لترجمات مجتزأة غير مؤطرة وغير علمية. لذلك، وكما هو الغالب، ستنتظر التشريعات العربية تبلور الإطار القانوني لهذه الفكرة في الغرب، لتقوم بعد ذلك بدراستها والأخذ بما يفيد منها.

(11) Pour plus d'information voir, l'Europe doit opter pour une approche où l'homme reste aux commandes. CESE. Communiqué de presse, Le Comité économique et social européen, n° 272017/, Le 30 mai 2017. N. Nevejans, Traité de droit et d'éthique de la robotique civile, LEH édition, Bordeaux, Coll. «Science, éthique et société», 2017, n° 297s. N. Nevejans, «Le robot qui voulait devenir un homme… ou le statut juridique de l'androïde», op, cit, p. 156s.

(12) كما بيَّنا سابقاً سيتم في هذا البحث اعتماد مصطلح الإنسآلة للتعبير عن المصطلح المرادف لكلمة «الروبوت» «Robot» في التشريعات الغربية. راجع الهامش رقم (1).

ثانياً- فكرة البحث والتحديات:

تتمحور فكرة البحث حول تبيان الموقف القانوني الغربي والعربي من الإنسآلة، وفق قراءة فلسفية تأصيلية مقارنة، وذلك من خلال استعرض فكرتين رئيستين تتعلقان بتحديد المركز القانوني الحقيقي للإنسآلة، وتشكلان الشغل الشاغل لرجال القانون المدني؛ من حيث إمكانية القول بوجود شخصية قانونية مستقلة له من عدمه! وفي حال تحقق وجود هذه الشخصية، ما هو التكييف القانوني لطبيعة المسؤولية القانونية المدنية الملقاة على عاتقه؟ وهل الأمران مرتبطان ببعضهما البعض؟ بمعنى هل الإقرار بفكرة الشخصية القانونية للإنسآلة" هو شرط لتحقق المسؤولية القانونية بشكل عام؟ أم مسؤوليته القانونية هو، بشكل خاص؟ أم أنَّ فكرة المسؤولية القانونية هي فكرة منفصلة عن فكرة الشخصية القانونية؟

عليه، سيكون البحث عرضَّةً للكثير من الانتقادات وردود الأفعال المؤيدة والمعارضة، لاسيما وأن النقاشات حول الموضوع لم تُحسم بعد، بل لا تزال في بدايتها، ما بين مؤيد ومعارض في تبني هذا التوجه أو ذاك، حيث سيرى البعض في توجهات البحث مخالفةً للثوابت القانونية التقليدية المستقرة في كل من نظرية الأشخاص من جهة، ونظرية المسؤولية من جهة أخرى، إذ لا مكان لهذا "القادم الجديد" في أي منهما ما سيكسب البحث بعداً جدلياً واضحاً، وسيشكلُ تحدياً في فهم المتلقي له، كونه سيحاول السير بفرضية تؤسس لفكر قانوني فقهي، لا يساير، إنْ لم نقل يخالف ... التوجه الفقهي العام لطبيعة المركز القانوني للإنسآلة، بإلباسه ثوباً قانونياً وضعياً يرى الكثيرون أنَّه بعيدٌ كل البعد عنه، معتبرين أنَّ ذلك يمثل خروجاً عن هذه الثوابت، الأمر الذي سَيُقَدِمْ الفكرة البحثية كمحاولة فقهية تهدف لفهم مختلف هذه الآراء وتقيمها، بُغية الخروج برأي قانوني، نعتقد أنَّه الأقرب للصواب، دون أنْ يصادر ذلك أي رأي قانوني آخر، عسى أنْ نكون قد وضعنا لبنة فقهية قانونية، ربما تكون الأولى في الجدل القانوني حول طبيعة وحدود المركز القانوني للإنسآلة في عالمنا العربي.

ثالثاً- منهجية البحث والمخطط:

يحاول البحث توضيح الموقف القانوني من تحديد المركز القانوني للإنسآلة في التشريع المدني الحديث، لاسيما الفرنسي، مع الإسقاط ما أمكن ذلك، على المنظومة التشريعية العربية، من خلال تناول الجدل القانوني القائم حول حقيقة القول بوجود شخصية قانونية مستقلة للإنسآلة، ومدى الحاجة التشريعية لذلك. إضافة لمدى إمكانية القول بوجود مسؤولية قانونية خاصة يمكن أنْ تنهض في مواجهة الإنسآلة، ومدى إمكانية

الحاجة إلى تعديل قانوني جديد يتناول إدخال هاتين الفكرتين في النظام القانوني الفرنسي وحتى العربي، أم أنَّ القواعد القانونية المدنية النافذة حالياً، تُعَدُّ كافية للإحاطة بمختلف الجوانب القانونية المتعلقة بالإنسآلة، علماً بأنه، ونظراً لغياب الاهتمام التشريعي والقانوني لهذه الفكرة في التشريعات العربية، فقد تم التوسع في الموقف التشريعي الغربي عموماً والفرنسي خصوصاً، مع الإسقاط على الموقف العربي كلما أمكن ذلك. ناهيك عن أنَّ حداثة الموضوع البحثي، لاسيما في التشريعات العربية، دفعنا إلى الاعتماد بشكل كبير على قاعدة مرجعية فقهية في غالبيتها من القانون المدني الفرنسي، الجذر التشريعي لغالبية التشريعات المدنية في المنطقة العربية، إضافة إلى العديد من البحوث والدراسات القانونية الإلكترونية ذات الصدقية العلمية، لاسيما تلك التابعة للموقع الرسمي للمشرع الفرنسي والبرلمان الأوروبي، الأمر الذي يُعَدُّ بالنسبة لنا نقطة للبحث لا عليه، كونها تبرز مدى جدة البحث وأصالته.

كذلك يجدر التنويه، إلى أنَّ غاية البحث، ليس الخوض في تفاصيل الإطار التشريعي للمنظومة القانونية الفرنسية أو العربية المتعلقة بنظرية الأشخاص والمسؤولية في القانون المدني؛ فذلك لا يمكن الإحاطة به بحال من الأحوال في إطار بحث قانوني واحد، بقدر ما يتعلق بتلمس الخطوط العامة لكلتا النظريتين في المنظومة التشريعية الفرنسية والعربية، بهدف توضيح ما إذا كانت هاتان النظريتان تسمحان من حيث الأصل، بتبني هاتين الفكرتين من عدمها، وما هي الإشكاليات والتحديات التي تواجه تبني هاتين الفكرتين في كل من المنظومة الفرنسية والعربية. ففكرة البحث لا تمثل دراسة قانونية تقليدية، بقدر ما تمثل عصفاً ذهنياً هدفه تأصيل وجود الفكرة من عدمها، لاسيما وأنها في طور التكون القانوني غرباً وشرقاً، ولا تزال النقاشات الفقهية والقانونية تدور حول توضيح حدودها وأبعادها بين الإقرار والإنكار، علماً بأنَّ هذه الخصوصية في طبيعة الفكرة البحثية، انعكست بالضرورة على المخطط البحثي، ما استلزم خروجاً عن المألوف في بنائه الهيكلي الباحث في أصل السؤال وجدليته، ما جعله متمايزاً –في تعرضه لهذه القضية– عن المخططات البحثية المألوفة، المعتمدة على التقسيم التقليدي (فصل، مبحث، مطلب ...)، بالعرض لكل إشكالية على حدة، بالتأصيل والتحليل بشكل نقدي مقارن، مع بيان الرأي القانوني لكل إشكالية قانونية، لنعرض بدايةً الإشكالية الأولى التي تتناول حقيقة الجدل القانوني حول الحاجة لمنح شخصية قانونية للإنسآلة من عدمه، لنتناول بعدها الإشكالية الثانية المتعلقة بطبيعة المسؤولية القانونية التي يمكن أنْ تنهض في مواجهة الإنسآلة.

الإشكالية الأولى

الشخصية «القانونية» للإنسآلة .. ضرورة أم ترف

تقليدياً، أشخاص القانون هما إما الشخص الطبيعي[13] وإما الشخص الاعتباري[14]، حيث لا يعترف القانون بوجه عام إلا بوجود هذين النوعين من الأشخاص القانونيين، مانحاً كلاً منهما مركزاً قانونياً يتماشى مع طبيعته وخصوصيته، بحيث إنَّ الأول يتناول مفهوم الشخص المادي الملموس، المتمثل بالإنسان في وجوده المادي الحقيقي أو المتوقع أو المفترض[15]، بينما يتناول الثاني الشخص المعنوي غير المحسوس، الذي يفترض القانون وجوده حقيقةً لأغراض معينة، المتمثل بالكيانات القانونية التي منحها القانون لهذه الشخصية، إنْ في الإطار المدني كالجمعيات والمؤسسات الأهلية، أو في الإطار التجاري كالشركات والمتاجر، أو في الإطار الإداري كالوزارات والهيئات العامة وغيرها[16].

هذا التوصيف القانوني الحالي لفكرة الشخصية القانونية ببعديها الطبيعي والاعتباري، هل يستوعب أو هل من الممكن له أنْ يستوعب الشخصية القانونية للإنسآلة[17]؟ سؤال رغم بساطته، إلا أنَّ الإجابة عليه شديدة التعقيد، ما يقتضي الوقوف على تبيان مفهوم الشخصية القانونية بشكل عام، وموقع الإنسآلة فيها، قبل الحديث عن الحاجة لمنح هذه الشخصية القانونية إلى الإنسآلة من عدمه، تمهيداً لبيان الرأي القانوني الذي نرجحه في ذلك.

(13) Code civil- art.: 78; 88 à 92; 112 à 132; 318; 725; 906. Pour plus d'information voir, M. Douchy-Oudot, Droit civil- introduction- personnes- famille, coll. Hypercours, 6ème éd., Dalloz, 2011, p. 13s. B. Teyssie, Droit civil, les personnes, coll. Manuels, 12ème éd., LexisNexis, 2010, p. 8s.

(14) Articles.: 1240s. 1845s. Code civil, éd. 2017. Pour plus d'information voir, M. Douchy-Oudot, Droit civil, introduction, personnes, famille, op, cit, p. 13s. B. Teyssie, Droit civil- les personnes, op, cit, p. 8s.

(15) A. Batteur, De la protection du corps à la protection de l'être humain, Petites affiches, 14 décembre 1994, p. 29. L. Becker, Les limites du concept d'être humain, Cahier STS (Science – Technologie – Société), n° 11, Éthique et biologie, Ed, du Commission nationale de déontologie de la sécurité, 1986, p. 139. D. Bourg, Sujet- personne- individu- Droits, 1991, n° 13, Biologie, personne et droit, P.U.F., 1991, p. 87.

(16) V-L. Agathe, La distinction personne morale de droit privé-personne morale de droit public- In La personnalité morale, Journées nationales de l'association Henri Capitant, tome XII, Dalloz, 2010, p. 3. H. Martron, Les droits de la personnalité des personnes morales de droit privé. LGDJ, 2011, p, 29s.

(17) Pour plus d'information voir, R. Gelin et O. Guilhem, Le robot est-il l'avenir de l'homme?, op, cit, p, 8. Droit de la robotique, «Livre blanc», op, cit, p, 59s.

أولًا- مفهوم الشخصية القانونية وموقع الإنسآلة:

الإجابة على هذا التساؤل الاستفساري ترتبط بالضرورة، بفهم حقيقة فكرة الشخصية القانونية من الناحيتين الفلسفية والقانونية[18]، ذلك أنَّ التمييز بين مفهوم الإنسان والشخصية بشكل عام، هي قضية فلسفية جدلية عميقة، بين أهل الفلسفة والقانون، فإنْ كانت صفة الإنسان لا تمنح إلا للكائن الطبيعي فإنَّ صفة الشخصية، بعد أنْ كانت حكراً خالصاً للإنسان ببعده الطبيعي، تجاوزت اليوم هذا القيد. فإنْ كان ارتباط صفة الشخصية بصفة الأنسنة أمراً طبيعياً ومنطقياً، باعتبار أنَّ صفة الأنسنة هي صفة سابقة الوجود لأي نظام قانوني، إلا أنَّ هذا الأخير قَرَنَ هذه الصفة بالإنسان حصراً، كونه لم يكن من المتصور في العقل البشري وفق الواقع المجتمعي آنذاك، سوى هذه الشخصية. إلا أنَّ صفة الأنسنة في حقيقتها، هي صفة منفصلة في تأصيلها الفلسفي عن صفة الشخصية ببعدها القانوني التي هي صنعة قانونية بامتياز، وُجدت لتعالج بعض المشاكل القانونية التي ترتبط بنشاط الإنسان في الإطار القانوني. بتعبير آخر، الأنسنة هي مدلول فلسفي والشخصية هي مدلول قانوني، فالشخصية هي اللبوس القانوني للآنسنة، وليس العكس.

لكن السؤال، هل الشخصية القانونية مُنحت للإنسان استناداً لمفهوم الآنسنة، أي باعتباره إنساناً أم باعتباره أهلاً للحقوق والالتزامات؟

في الحقيقة، إن الإجابة هي للنفي أقرب منها إلى التأكيد. فالإنسان في مرحلة العبودية والرق، بالرغم من تحقق صفة الأنسنة فيه، إلا أنَّه لم يكن له شخصية قانونية، وإنَّما كان يُعَدُّ بحكم الأشياء، غير أنَّه عندما أصبح حراً وأهلاً لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، أصالةً أو نيابةً، وُجدت الحاجة لمنحه الشخصية القانونية. وعلى ذلك، فالمعول في تحديد اكتساب الشخصية القانونية من عدمها، لا الأنسنة بحد ذاتها، وإنَّما القدرة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات. وعلى ذلك يغدو من البديهي القول بأنَّ الشخصية القانونية هي إقرار قانوني لواقع، وليس ابتكاراً قانونياً لافتراض.

ضمن هذه الفرضية، واستنادًا إليها، يجب التمييز بين الشخصية الإنسانية التي تثبت للإنسان، والشخصية القانونية القائمة على القدرة على اكتساب الحقوق وتحمل

(18) Pour plus d'information voir, M. Gobert, Réflexions sur les sources du droit et les principes d'indisponibilité du corps humain et de l'état des personnes, RTD. civ. 1992, p. 489.s. J.-C. Galloux, Le corps humain dans le Code civil- In 18042004-- Le Code civil- Un passé- un présent- un avenir, Dalloz, 2004, p. 381. A. Batteur, De la protection du corps à la protection de l'être humain, Petites affiches, op, cit, p. 29.

الالتزامات التي تثبت للإنسان ولغيره. وفق هذا التحليل لمفهوم الشخصية القانونية، أضحت صفة الشخصية، التي غالباً ما ارتبطت بصفة الإنسان، خارجةً عن هذا الحيز الضيِّق، لتتسع شيئًا فشيئًا. فأول الاختراقات التي تناولت هذا القيد الحصري لصفة الأنسنة، إنما برز في بدايات القرن التاسع عشر مع بروز التجمعات النقابية والمهنية والشراكات الاقتصادية، التي كانت بحاجة لابتكار مركز قانوني يحدد طبيعتها وما لها وما عليها، فكانت ولادة فكرة الشخصية القانونية للشخص الاعتباري، واعتبار أنَّ هذه الأخيرة تمتلك الشخصية الاعتبارية المستقلة بذاتها والمنفصلة عن المنضوين تحتها[19].

وحديثًا أقرت العديد من الأنظمة القانونية الغربية بعضاً من صفات الشخصية القانونية للحيوان، مانحة إياه جملة من الحقوق الواجب احترامها وعدم التعدي عليها تحت طائلة المساءلة المدنية والجنائية[20]، ما جعل صفة الشخصية اليوم، تتعدى الوجود المادي للوجود الاعتباري، كما تتجاوز الكيان المادي للإنسان إلى الكيان المادي لغير الإنسان، كما الحيوان، كل ذلك مع مراعاة خصوصية وطبيعة محددات وطبيعة هذه الشخصية

(19) حيث تنازع إقرار هذه الشخصية نظريات عديدة، من أهمها، نظرية الافتراض القانوني التي لا تقر بالشخصية القانونية إلا للإنسان، إلى نظرية الوجود الواقعي التي تقر بحقيقة الوجود الفعلي للشخص الاعتباري التي استندت إلى تبريرين هما الإرادة المشتركة التي أقرت أنَّ للشخص الاعتباري كياناً قائماً بذاته وإرادة مستقلة هي إرادة مجموع أعضائه المشتركة، والمصالح المشتركة المتمثلة بالمصالح الجماعية التي يمثلها الشخص الاعتباري والتي قد تخالف مصالح الأفراد الذين يؤلفون هذه الشخصية وقد تناقضها أحيانًا، ثم أتت بعد ذلك نظرية الملكية المشتركة التي تقوم على فكرة وسط بين النظريتين السابقتين، بحيث أنكر القائلون بها فكرة الوجود الافتراضي وفكرة الوجود الواقعي للشخص الاعتباري، مستندين في تبرير وجود الشخص الاعتباري لمجموعة الأموال أو الحقوق المالية المخصصة له، ما يشكل نوعًا ثالثًا من الملكية هو «الملكية المشتركة»، إلى جانب الملكية الفردية والملكية الشائعة، وملكية الدولة. إلى نظرية الحقيقة القانونية، التي استقر عليها الفقه والقانون والتي تقضي بأنَّ الشخصية الاعتبارية حقيقة قانونية قائمة بذاتها، متى استوفت شروطاً توجب على المشرع الاعتراف بها.

Pour plus d'information voir: M. Renaud, L'instrumentalisation de la personne morale- In La personnalité morale, Journées nationales de l'Association Henri Capitant, T. XII, Dalloz, 2010, p. 31-146. Voir notamment Ph. Malaurie, Nature juridique de la personnalité morale, Defrénois 1990, art. 34848, p. 5. M. Douchy-Oudot, Droit civil- introduction- personnes- famille, op, cit, p 13s. B. Teyssie, Droit civil- les personnes, op, cit, p 8s.

(20) Pour plus d'informations: Rapport sur le régime juridique de l'animal rédigé par Madame S. Antoine, remis au garde des Sceaux le 10 mai 2005, p, 23s. O. Dubos et J-P. Marguénaud, La protection internationale et européenne des animaux, Pouvoirs, vol. 131, no. 4, 2009, Pp. 113-126. F. Dupas, Le statut juridique de l'animal en France et dans les Etats membres de l'Union Européenne- Historique- Bases juridiques actuelles et conséquences pratiques, Thèse, 2005, Université Paul-Sabatier de Toulouse, p 87s. Commission européenne (2013): Communiqué de presse du 25 avril 2013 (http://europa.eu/rapid/press-release_IP-13-366_fr.htm), consulté le 10/06/2013. Commission européenne (2012): Communication sur la stratégie de l'Union européenne pour la protection et le bien-être des animaux au cours de la période 2012-2015 du 15/02/2012, COM (2012) 6 final/2.

القانونية لكل منها[21]. وعليه، فإنَّ إمكانية القول بوجود الشخصية القانونية للإنسآلة من عدمه، توجب البحث في طبيعته الوجودية، وحقيقة وجوده المادي أو الاعتباري، ذلك أنَّه، وانطلاقًا من الاعتبار المادي الملموس للشخص الطبيعي، فإنَّه لا يمكن القول بعدم الوجود المادي للإنسآلة، فهو بوصفه شيئاً مرئياً ملموساً لا يمكن القول بوجوده الافتراضي أو الاعتباري، وإنَّما له وجود مادي محسوس، إلا أنَّ وجوده المادي الحسي، لا شك مختلف عن الوجود المادي الحسي للإنسان، وبذلك لا يمكن تصنيفه –فيما لو أردنا توصيف شخصيته أو منحه مركزاً بين هذه التوصيفات – تحت أي منهما. فهو كائن مادي ملموس لكنه ليس من دم ولحم، وهو ليس بكائن اعتباري أو افتراضي، فنحن نراه ونشعر به من حولنا. إذًا الإنسآلة له وجود مادي ملموس، وعليه لا يمكن القول بأنَّ له وجوداً اعتبارياً أو افتراضياً، ونحن هنا لا نتكلم في الشخصية، وإنَّما في الوجود. وبذلك فإنَّ هذا "الكائن" يخرج من دائرة الكيانات الاعتبارية غير الملموسة لدائرة الكيانات المادية المحسوسة.

لكن السؤال، هل كل شيء مادي محسوس له شخصية قانونية؟ من غير الخافي أنَّ الإجابة بالنفي هي الأقرب للواقع منها للتأكيد. فكثيرة هي الأشياء المادية المحسوسة التي لا تتمتع بالشخصية القانونية، وإنَّما يضفي عليها القانون مصطلح الشيء لينفي عنها الشخصية القانونية، جاعلًا منها موضوعاً أو محلًا للحق، من حيث الامتلاك أو الاستغلال وما إلى ذلك. إذًا ما الذي دفع المشرع إلى البحث في حقيقة العمل على تأصيل فكرة وجود الشخصية القانونية للإنسآلة، الذي كان حتى عهد قريب بحكم الشيء. إجابة بسيطةٌ وثابتةٌ منذ تبني هذا المفهوم في النظام القانوني تتمثل في "الحاجة". إنها "الحاجة" إلى تمكين هذا «الكائن الجديد» من الاستمتاع بالحقوق وتحمل الالتزامات. فـ "الحاجة القانونية"، منذ القدم، هي التي تملي على المشرع منح الشخصية القانونية لهذا الطرف أو ذاك، بغض النظر عن أي شرط أو اعتبار آخر، سواءَ أكان ذلك الشيء يمتلك صفة «الأنسنة» من عدمها، وبغض النظر عن وجوده المادي أو المفترض، وبغض النظر عن كونه من دم ولحم أو لا.

وعليه يُطرح السؤال: هل هناك من «حاجة قانونية» لمنح هكذا شخصية قانونية للإنسآلة؟!

(21) M. Nicolas, Les droits et libertés fondamentaux des personnes morales de droit privé, RTD. civ,2008, p. 206. B. Mickaël, La poursuite de la personne morale, In D-F, Morgane et B. Mickaël Sous dir, Dépénalisation de la vie des affaires et responsabilité pénale des personnes morales, PUF, coll. Ceprisca, pp. 1735-. J-P, Marguénaud, La personnalité juridique des animaux, op, cit, p. 205. S. Antoine, Le droit de l'animal: évolutions et perspectives, op, cit, p. 126. M-A, Hermitte, L'animal: sujet de droit? op, cit, p. 50s.

ثانيًا– الإنسآلة والحاجة للشخصية القانونية:

المطلع على التوجه القانوني للدول الغربية عامةً، وفي مقدمتها الصين واليابان وكوريا الجنوبية يدرك أنَّ هناك ميلاً عاماً لإعادة النظر في التموضع القانوني للآلات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي، بتمييزها عن مفهوم الشيء الذي التصق بها عقداً طويلاً من الزمن، من خلال منحها مركزاً قانونيًا مختلفاً عن مفهوم الشيء في القانون[22]، ربما تمهيداً واستشرافاً من المشرعين في هذه الدول لما هو آتٍ في قادم الأيام. حقيقةٌ، لم يكن للمشرع الأوروبي والدول الأوروبية أنْ تبقيها بعيدة، رغم تأخرها في ذلك[23].

لكن، ما هي الحاجة التي يمكن أنْ تبرر موقف المشرع الأوروبي للتوصية بمنح هذه «الآلات» – التي كانت تُكيَّف حتى عهد قريب من قبيل الأشياء– سمة الشخصية القانونية؟ وما هو الشيء، الذي يمكن أنْ يُميِّز هذه الآلات عن غيرها من الآلات التقليدية، ليتم منحها هذه المكانة التفضيلية؟

مما لا شك فيه، أنَّ فكرة الذكاء الاصطناعي الذي يقترن فيه عمل هذه الآلات، لاسيما منها ذات التعلم العميق والذاتي[24]، هو ما دفع المشرع الأوروبي لمنحها هذه الخصوصية، لا لحمايتها في ذاتها فقط، ولكن لحماية المجتمع من الاستخدام غير العقلاني أو غير القانوني لها كون هذه الآلات لها وجود مادي ملموس ووجود عقلي مُوجه، لا يمكن تجاهله. وبالتالي هي ليست مجرد آلات شيئية فحسب، وإنَّما آلات ذكية متعددة المهارات، لديها القدرة على التفاعل مع محيطها واتخاذ القرارات، والأهم من ذلك امتلاكها لموهبة التعلم، ما يجعل منها كائنًا شيئيًا فريدًا[25]، يحتاج إلى شخصية قانونية متمايزة تُمكن

(22) A. Bensoussan et J. Bensoussan, Droit des robots, op, cit, p. 117s. N. Nevejans, Le robot qui voulait devenir un homme… ou le statut juridique de l'androïde, op, cit, p. 156s. Th. Hobbes, Traité de la matière, de la forme et du pouvoir ecclésiastique et civil, 1651, Chap. XVI «Des personnes, des auteurs et des choses personnifiées», Paris, Sirey, 1971, trad. François Tricaud, p. 161 et s.

(23) في دراسة حديثة تناولت موضوع التقبل المجتمعي لفكرة الإنسآلة في المجتمعات الغربية، بيّنت النتائج الإحصائية حجم الهوة في تقبل المجتمعات الأوروبية لفكرة الذكاء الاصطناعي مقارنةً بمثيلاتها في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث بلغت نسبة التحفظ في فرنسا إلى 65 % مقابل 36 % في بريطانيا و22 % في الولايات المتحدة الأمريكية.

http://www.affiches-parisiennes.com/le-droit-a-l-epreuve-de-l-intelligence-artificielle-7049.html. Voir aussi, D. Iweins, Les robots sont-ils nos ennemis? Gazette du Palais, 2016, n° 24, p. 9.

(24) يُعَدُّ التعلم العميق أحد صور التعلم الآلي الأكثر تطوراً في مجال الذكاء الاصطناعي، كونه يقرب الذكاء الاصطناعي من الذكاء الطبيعي وفق المهارات البشرية المتعلقة بالتعلم والتفكير.

Y. Bengio, A. Courville et I. Goodfellow, Deep Learning, éd. The MIT Press, 2016, p, 1s. http://www.deeplearningbook.org. Le Cun, Y., Bengio, & G. Hinton, Deep learning. Nature, 521(7553), 2015. Pp. 436-444.

(25) R. Gelin et O. Guilhem, Le robot est-il l'avenir de l'homme? op, cit, p, 8.

من تحديد طبيعة المسؤولية الناجمة عنها، لا المسؤولية المترتبة عليها! بمعنى، تساعد على توضيح حدود المسؤولية القانونية التي يمكن أنْ تترتب على استخدامها ووجودها في المجتمع، والتي لا يشترط أنْ تكون هي المسؤولية عنها. وهنا باعتقادنا يكمن جانب الفكر الإبداعي في هذا الطلب من البرلمان الأوروبي، بإقرار هذه الشخصية القانونية لهذه الآلات الذكية، لاسيما إذا ما علمنا أنَّ القرار لم يوصِ بمنح هذ الشخصية لمختلف آلات الذكاء الاصطناعي، وإنَّما للبعض منها، الأكثر تقنيةً، والتي تعمل بمفهوم التعلم العميق(26)«Deep Learning»، مشيرًا إلى أنَّ منح الإنسآلة هذه الشخصية القانونية يجب أنْ يتم وفق ما يتناسب مع احتياجات وطبيعة الإنسآلة، لكن ليس في إطار الحق في الانفصال عن الإنسان، على الأقل في الوقت الراهن، ولكن في إطار الحماية(27). بتعبير آخر، إنْ كان البحث عن هذه الشخصية القانونية، يتم في إطار كون الإنسآلة يمتلك الآن إرادة مستقلة عن البشر، فالإجابة هي للنفي أقرب، أما إذا كان في إطار حمايته وتحديد ضوابط عمله، فالإجابة هي أقرب للإقرار منها للنفي، ذلك أنَّه، لكي يستطيع الإنسآلة أنْ يتخذ قراراً ما، يجب أنْ يمتلك قدرة المحاكمة بعيداًعن حدود البرامج الموضوعة له، وبالتالي يجب أنْ يمتلك الوعي والإدراك، ما يوجب تجاوز مرحلة الذكاء الاصطناعي إلى مرحلة الإدراك الاصطناعي، هذه المرحلة التي لا يزال بعيدًا عنها في وقتنا الحاضر.

ولعل هذا التحليل، كان وراء الموقف الذي تبناه المجلس الاقتصادي والاجتماعي الأوروبي حول منح الشخصية القانونية المستقلة للإنسآلة، مفضلًا استخدام مصطلح: الشخص المنقاد «Human in Command»(28)، على مصطلح الشخصية القانونية، والذي رأى فيه وسيلة عقلانية تساعد على تأمين تطور منطقي ومتدرج لهذه الآلات لا يخرج عن

(26) «Qu'au moins les robots autonomes les plus sophistiqués puissent être considérés comme des personnes électroniques dotées de droits et de devoirs bien précis y compris celui de réparer tout dommage causé à un tiers,. Résolution du Parlement européen du 16 février 2017, op, cit, paragraphes 25s.

(27) لعل ذلك هو ما دفع المشرع الأوروبي لأن يجعل فلسفته القانونية في فكرة وبناء هذا القرار الاعتماد الكبير على قواعد السلوك القانوني للإنسآلة التي أكد عليها تقرير النائبة البرلمانية «Mady Delvaux» والتي يعود الفضل في بلورتها لكاتب الخيال العلمي إسحاق أسيموف في روايته الشهيرة: «أنا ربوت» للعام 1950 والتي عرفت لاحقًا بقانون أسيموف، والتي تقضي بأفضلية الجنس البشري على الإنسآلة. راجع في ذلك:

Règles de droit civil sur la robotique: Résolution du Parlement européen du 16 février 2017, op, cit. Rapport de C. De Ganay, et D. Gillot, n° 464 tome I (2016-2017)-15 mars 2017. Robots: les députés de la commission des affaires juridiques demandent des règles européennes,op, cit. Balkin, Jack M., The Three Laws of Roboticsop, cit.

(28) Avis publié le 31 mai 2017. http://www.lemondedudroit.fr. L'Europe doit opter pour une approche où l'homme reste aux commandes. CESE. Communiqué de presse, Le Comité économique et social européen. n° 272017/, Le 30 mai 2017. Le Conseil économique social et européen (CESE) a préféré une approche «Human in command», de l'intelligence artificielle, dans laquelle «les machines restent des machines que les hommes ne cessent jamais de contrôler». http://www.lemondedudroit.fr.

هذه المحددات، بكونها محكومة حصراً في الإرادة الإنسانية ومنقادة وفق توجيهات هذه الإرادة، الأمر الذي نتفق معه. ولا نرى خلافه، بعكس ما ذهب إليه بعض الفقه، الذي اعتبره رفضاً من المجلس لفكرة منح الشخصية القانونية للإنسآلة[29]. فالمجلس، باعتقادنا، رفض منح الإنسآلة شخصية قانونية مستقلة، لا منحه صفة الشخصية القانونية، بدليل التعبير المصطلحي الذي اعتمده لجهة "الشخص المنقاد"، والذي تبرز فيه كلمة "الشخص–Human"، معاملًا إياه معاملة مفهوم الشخصية القانونية المنقادة لكل كائن حي لا يملك الإدراك، كما هو حال الإنسان غير العاقل، والحيوان الذي اعترف لهم بالشخصية القانونية أو بعضاً من صفاتها، أي شخصيةٌ قانونيةٌ غير مستقلة، ذلك أنَّ صفة الاستقلالية في الشخصية، ستطرح قضية المسؤولية، الأمر الذي لم يرغب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهو محق، في منحها للإنسآلة، والتي بالأصل لم يبحث فيها تقرير البرلمان الأوروبي الخاص بالإنسآلة[30]، بل إننا نعتبر أنَّ موقف كل من البرلمان الأوروبي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي الأوروبي متكاملان لا متنافران، فالبرلمان الأوروبي أقر مبدأ منح الإنسآلة الشخصية القانونية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بيَّن طبيعة هذه الشخصية ومحدداتها[31].

(29) Le Conseil économique social et européen (CESE) défavorable à la création d'une personnalité juridique pour les robots dotés d'intelligence artificielle.http://www.infodsi.com/articles/169540/. Le CESE n'est pas favorable à la création d'une personnalité juridique pour les robots ou l'IA. http://www.lemondedudroit.fr/unes/229224.

(30) في الحقيقة إنَّ الفاصل بين كل من موقف البرلمان الأوروبي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي الأوروبي، يكمن في فهم البعض للتكييف القانوني للمسؤولية القانونية لا الشخصية القانونية، ذلك أنَّ البعض من أعضاء المجلس اعتبر أنَّ إحداث شخصية قانونية سيجعل الإنسآلة هو المسؤول المباشر والوحيد عن هذه الأضرار، ما سيجعل من عملية جبر الضرر أمراً مستحيلًا قانوناً، الأمر الذي نرى فيه قصوراً كبيراً في تحليل الموقف القانوني للمجلس ولطبيعة الفرق بين الشخصية القانونية من جهة والمسؤولية القانونية من جهة أخرى، وهو ما حاول البرلمان الأوروبي توضيحه أكثر من مرة.
Le CESE avance comme principal argument pour justifier sa position, le fait que les effets correctifs préventifs du droit de la responsabilité civile seraient mis à mal, ce que le Parlement européen avait d'ailleurs déjà remarqué, en notant que «les règles habituelles ne suffiraient pas à établir la responsabilité du robot, puisqu'elles ne permettraient pas de déterminer quelle est la partie responsable pour le versement des dommages et intérêts ni d'exiger de cette partie qu'elle répare les dégâts causés». Le CESE soutient par ailleurs que la reconnaissance de la personnalité juridique aux robots créerait des risques d'abus et moraux trop importants. Voir, A. Chéron, Un robot peut-il être une personnalité juridique? http://www.informatiquenews.fr/

(31) لاسيما إذا ما علمنا أنَّ القرار الأوروبي لم يتجه إلى إلزام الدول بتكريس النصوص القانونية الخاصة بالشخصية القانونية للإنسآلة والمسؤولية القانونية عليه، وإنَّما وضع توجهات عامة في ذلك، مؤكداً بأنَّ التسارع المتزايد للذكاء الاصطناعي سيجبر هذه الدول في غضون فترة زمنية تتراوح ما بين عشر إلى خمسة عشر عاماً على إعادة النظر في القواعد القانونية لأحكام الشخصية القانونية والمسؤولية القانونية لتنظيم الوجود القانوني لهذا «الكائن الثالث الجديد» في المجتمع.
= Résolution du Parlement européen du 16 février 2017 contenant des recommandations à la Commission

• **الرأي القانوني:**

قد يبدو طرح هذا السؤال في الوقت الراهن مثيراً للجدل بشكل كبير، وقد يعتبره البعض شكلاً من أشكال الترف القانوني غير المبرر، مؤكداً ألا حاجة قانونية لمنح هذه الشخصية القانونية للإنسآلة، مكتفيًا بتوصيفها القائم على اعتبارها في حكم الأشياء، ومعتبراً أنَّ القواعد القانونية الناظمة لهذه الأشياء كفيلة بالتعامل القانوني الصحيح معها. ومن جهتنا فإننا نحترم هذا الموقف ونتحفظ عليه، ذلك أنَّ الجدل القانوني القائم الآن في الأوساط القانونية الغربية، إنما يعود بنا إلى بدايات القرن التاسع عشر، والجدل القانوني الذي ثار حول منح الشخصية القانونية للشخص الاعتباري، والتكييف القانوني لهذه الشخصية حول المبررات التي قد تحمل المشرع على ذلك، ليجد المشرع الغربي بعد حين نفسه أمام واقع لا مفر منه، تمثل في نقص قانوني وفراغ تشريعي في مسائل قانونيةً عديدة، دفعت به إلى تبني هذه الشخصيةً القانونيّة، والتأكيد بأنَّ الشخصية هي إقرارٌ قانوني وليس ابتكارٌ قانوني[32].

ذات الأمر حصل بالنسبة لمنح بعض من صفات الشخصية القانونية للحيوان، التي اعترفت بها التشريعات الغربية[33] ومن بينها المشرع الفرنسي في عام 2015، واضعاً تعريفاً قانونياً للحيوان بكونه: "كائناً حياً يمتلك سمة الإحساس"، مخرجاً إياه من حيز الأشياء الذي طالما اعتبر منها[34]. فالنظام القانوني عامةً، الذي يقوم من حيث الأصل

= concernant des règles de droit civil sur la robotique (2015/2103(INL) – P8_TA-PROV (2017)0051), op, cit, paragraphes 25s.

(32) Dans un arrêt rendu le 28 janvier 19541, elle affirme: «la personnalité civile n'est pas une création de la loi; elle appartient, en principe, à tout groupement pourvu d'une possibilité d'expression collective pour la défense d'intérêts licites, dignes, par suite, d'être juridiquement reconnus et protégés». Cass. 2ème civ, 28 janv. 1954, Bull. civ. II, n° 32.

(33) Rapport sur le régime juridique de l'animal rédigé par Madame S. Antoine, op, cit. O. Dubos et J-P. Marguénaud. La protection internationale et européenne des animaux, op, cit. Pp. 113126-. F. Dupas, Le statut juridique de l'animal en France et dans les Etats membres de l'Union Européenne, Historique, Bases juridiques actuelles et conséquences pratiques.,op, cit, p 87s.

(34) Les animaux sont des êtres vivants doués de sensibilité. Sous réserve des lois qui les protègent, les animaux sont soumis au régime des biens. Code civil - Article 51514-. Cette proposition s>inspire de réformes du droit déjà entrées en vigueur en Autriche, Allemagne et Suisse (respectivement en 1986, 1990 et 2004). Toutes trois introduisent dans le code civil un article quasiment identique, dont voici le libellé allemand: «Les animaux ne sont pas des choses. Ils sont protégés par des lois spécifiques. Les mesures s'appliquant aux choses ne leur sont appliquées que dans la mesure où il n'existe pas de dispositions contraires». Voir, Rapport sur le régime juridique de l'animal rédigé par Madame S. Antoine, remis au garde des Sceaux le 10 mai 2005. Pour plus d'informations: Statut juridique de l'animal: vers la reconnaissance du caractère d'être sensible des animaux domestiques… et sauvage! Disponible sur: http://www.fondationbrigittebardot.fr/s-informer/statut-juridique-des-animaux. Loi n° 2015177- du 16 février 2015 relative à la modernisation et à la simplification du droit et des procédures dans les domaines de la justice et des affaires intérieures. JORF n°0040 du 17 février 2015, p. 2961. Texte n° 1. Article 2. J-P. Marguénaud, Article 51514-. Fasc. Unique: Biens. Les animaux, êtres vivants doués de sensibilité, n°10, 2016. S. Antoine, Le nouvel article 51514- du code civil peut-il contribuer à améliorer la condition animale? Droit rural, n°453, Mai 2017, étude 19, n° 18.

على ركنين رئيسين هما: موضوع الحق «الأشياء» والقائم بالحق «الأشخاص»، اخْتُرِقَ بشكل كبير، حينما مُنح الحيوان هذا المركز القانوني الجديد، الذي أوجد نوعاً ثالثاً بين الأشياء والأشخاص هو «الحيوان»[35]، من هذه البوابة يمكن أنْ يدخل مفهوم الشخصية القانونية للإنسآلة.

عليه، وبالرغم من حالة الجدل القانوني القائم حول منح الشخصية القانونية للإنسآلة، فإنَّ المسألة بالنسبة لنا هي ضرورةٌ وليست ترفاً. فسواء شئنا أم أبينا، فإنَّ الذكاء الاصطناعي سيُنشئ جيلاً جديداً إلى جانب الإنسان، على المشرع أنْ يحدد طبيعة تعاملاته القانونية البينية، كما تعاملاته ضمن المجتمع ومع الإنسان، في إطار قواعد أخلاقية وقانونية تُبين مختلف هذه الحدود الفاصلة، ما يوجب منحه شخصية قانونية تميزه عن غيره من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين والحيوان، وتراعي خصوصيته والمسؤوليات التي يمكن أنْ تلقى عليه، في إطار نظام مسؤولية متعاقب، يمكن أنْ يصل لمزود برمجيات الإنسآلة، قبل الوصول إلى مالكها أو مُصنِّعها أو مُوَرِّدها، ذلك أنَّه، وإنْ كانت حدود الشخصية القانونية للشخص الاعتباري، على سبيل المثال، مَكَّنت المشرع من منحه جملة من الحقوق وتحميله جملة من الالتزامات، كون المشرع أقر أنَّ للشخص الاعتباري شخصية قانونية منفصلة عن شخصية مؤسسي هذا الشخص والمساهمين فيه، ما منحه وجوداً قانونياً منفصلاً عن مؤسسيه، وذمةً ماليةً مستقلةً عنهم، ما أكمل فكرة المديونية له، كما فكرة المسؤولية في جانبها المتعلق بمفهومي الحق والواجب[36]، فإنَّ الأمر يبقى مُمكن الحدوث بالنسبة للإنسآلة بذات الطريقة السابقة، وإنْ كانت الاعتبارات المتعلقة بمحددات وطبيعة الشخصية القانونية مختلفة، لاختلاف الغاية القانونية من إقرار كل منها.

فمما لا شك فيه أنَّ الشخصية القانونية التي ستمنح للإنسآلة ستختلف عن مثيلتها المتعلقة بالحيوان والإنسان، بهدف ضمان أمن مستخدمي هذه الآلات وأمنها هي ذاتها، الأمر الذي أكد عليه القرار الأوروبي المتعلق بقواعد القانون المدني للإنسآلة، الذي وضع

(35) S. Antoine, La loi n° 995- du 6 janvier 1999 et la protection animale, D., 1999. chron., p. 168. S. Antoine, Un animal est-il une chose? Gazette du Palais, 1994, Doctrine, p. 594. R. Liebchaber, Perspectives sur la situation juridique de l'animal, Revue Trimestrielle de Droit civil, 2001, p.239. G. Farjat, Entre les personnes et les choses, les centres d'intérêt, Revue Trimestrielle de Droit civil, 2002, p, 221s. R. Libchaber, Perspectives sur la situation de l'animal, RTD. civ., 2001, p. 240. J-P, Marguénaud, La personnalité juridique des animaux, Recueil Dalloz, 1998, chron., p. 205. S. Antoine, Le droit de l'animal, évolutions et perspectives, Recueil Dalloz, 1996, chron., p. 126. M-A, Hermitte, L'animal, sujet de droit? In Florence Burgat (éd.), L'animal dans nos sociétés, La Documentation française, coll. Problèmes politiques et sociaux, n° 896, janvier 2004, p. 50s. F. Dumont, L'animal, un être juridiquement en devenir», Revue Lamy de droit civil, 2006, no 23, p. 63.

(36) M. Nicolas, Les droits et libertés fondamentaux des personnes morales de droit privé, op, cit, p. 206. B. Mickaël, La poursuite de la personne morale, op, cit, Pp. 1735-.

مجموعة من الضوابط المحددة للكينونة القانونية لهذه الشخصية، بحيث يكون لكل آلة منها شخصية إلكترونية تحمل تسلسلاً رقمياً يتضمن الاسم واللقب والرقم التعريفي، إضافة لما يمكن تسميته بالعلبة السرية «العلبة السوداء» التي تتضمن كامل المعلومات المتعلقة به، وشهادة «تأمين» لهذا «الكائن الجديد»؛ بحيث إنَّه في حال حدوث أي ضرر يلحق به يمكن أنْ يُستخرج له ما يمكن تسميته بـ: «إخراج القيد المدني» الخاص به، والذي على أساسه تتم الإجراءات القانونية الخاصة به. كذلك أقر القرار إحداث صندوق تأميني لمعالجة الأضرار التي يمكن أنْ تقع نتيجة النشاط القانوني للإنسآلة، على أنْ يمول هذا الصندوق من قبل فئات عدة، لاسيما مصنعي الإنسآلة، للتعويض عن الأضرار التي قد يحدثها هذا الأخير، ما يمكن معه القول بوجود مسؤولية قانونية يمكن أنْ تقع نتيجة عمله، معتبرين أنَّ بعض الإنسآلة يمكن أنْ يعتبر كأشخاص قانونين مسؤولين عن الضرر الحاصل للغير. بالمقابل، وفيما يتعلق بتحمل الإنسآلة للضرائب، لاسيما لمصلحة فئات العمال الذين سيخسرون وظائفهم نتيجة الدخول الإيجابي لهذه الروبوتات لسوق العمل، فقد تم رفض هذا الطلب بغالبية أحزاب اليمين في هذه الدول[37].

بالرغم من ذلك تبقى العديد من الجوانب القانونية المتصلة بالشخصية القانونية للإنسآلة موضع تساؤل، لاسيما فيما يتعلق بالحقوق المتصلة بالحريات الأساسية: كالحق في العمل، والحق في التملك، والحق بالذمة المالية المستقلة، والحق بحرية التعبير، إضافة للحق في اللجوء للقضاء، والحق بالمساواة، وغيرها من الحقوق[38]. فمختلف هذه الحقوق لم يتطرق لها القرار الأوروبي، بالرغم من إمكانية تصور الإقرار الضمني لبعضها، لاسيما الحق في العمل والحق باللجوء للقضاء والحق في التملك، إضافة للحق بوجود ذمة مالية مستقلة، كونها يمكن أنْ تمارس من قبل الهيئات التي تتولى الدفاع عن مصالح الإنسآلة، ونعني بذلك الوكالة الأوروبية للإنسآلة، التي قضى القرار الأوروبي بإحداثها بهدف "أخلقة" عملية التصنيع والاتجار بالإنسآلة[39]، بل حتى الحق في احترام الذات

(37) Résolution du Parlement européen du 16 février 2017 contenant des recommandations à la Commission concernant des règles de droit civil sur la robotique (20152103/(INL) – P8_TA-PROV (2017) 0051), op, cit, paragraphes 24s. Voir aussi, N. Nevejans, Règles européennes de droit civil en robotique: Etude approfondie pour la commission des affaires juridiques du Parlement européen JURI. Département thématique C, Droits des citoyens et affaires constitutionnelles, Affaires juridiques et parlementaires, Etude, PE 571.379 FR, 2016, p, 16s. Droit de la robotique, «Livre blanc», op, cit, p, 63s.

(38) Voir: Avis de la commission des libertés civiles, de la justice et des affaires intérieures à l'intention de la commission des affaires juridiques contenant des recommandations à la Commission concernant des règles de droit civil sur la robotique (20152103/(INL)Rapporteur pour avis: M. Boni. En anglais voir: R-A. Freitas, The Legal Rights of Robots, Student Lawyer, 13, janv. 1985.

(39) Résolution du Parlement européen du 16 février 2017 contenant des recommandations à la Commission concernant des règles de droit civil sur la robotique, op, cit, paragraphes 8 et 9.

الإلكترونية؛ من حيث عدم الاعتداء على قاعدة البيانات الخاصة بالإنسآلة، لاسيما الذاكرة الخاصة به، بما يضمن بالضرورة الحق بالمعاملة الكريمة[40]، في حين أنَّ باقي الحقوق المتصلة بالجوانب الإدراكية التي ترتبط بالحس العقلي، لا نستطيع القول إنَّه يمكن للإنسآلة الحق بالمطالبة بها –على الأقل في الوقت الراهن– كما الحق بحرية التعبير. فعلى الرغم من أنَّ شركة أمازون حاولت التمسك بهذا الحق، معترضةً على مذكرةٍ تطالبها بتسليم الملفات الصوتية من إحدى أجهزة إيكو، على أساس حماية حق حريةً التعبير للذكاء الاصطناعي "أليكسا"، وفقًا للتعديل الأول على دستور الولايات المتحدة الذي يحمي الحق في حرية التعبير البشري[41]؛ حيث اعتبرت أنَّ هذا الحق يمتد كذلك للمساعد الرقمي ذي الذكاء الاصطناعي «أليكسا»، إلا أنَّ الآراء القانونية تميل إلى خلاف ذلك، طالما أنَّ الذكاء الاصطناعي لم يستطع حتى حينه أنَّ ينشئ وعياً اصطناعيا خاصاً به. وما قيل سابقًا، ينطبق كذلك على الحقوق ذات الطبيعة المعنوية كالحق بالسمعة أو الشرف أو عدم التعرض للمضايقة المعنوية أو الجسدية، فهذه الحقوق بمجملها مرتبطة

(40) لا جدال أنَّ الآلات ليس لديها إحساس بالشعور كما هو الحال بالنسبة للإنسان أو الحيوانات، لكن الدراسات أثبتت أنَّ الآلات لاسيما ذات الطبيعة الخدمية وذات الاتصال المباشر مع البشر تنشأ علاقة ود وتعاطف من البشر معها، ما يجعل واجب حمياتها من الاعتداء ليس مراعاة لشعور الإنسآلة المفتقد بقدر ما هو مراعاة لشعور الأفراد الذين يتعامل معهم الإنسآلة والصورة المجتمعية المطبوعة في الذاكرة عنه، وهو ما تحاول التشريعات في كوريا الجنوبية تقنينه. لمزيد من التفاصيل راجع:
A. Bensamoun et G. Loiseau, L'intelligence artificielle à la mode éthique, Recueil Dalloz, 2017, p, 1371. A. Bensoussan et J. Bensoussan, Droit des robots, op, cit, p. 115s-125s. A. Bensoussan, Le droit des robots: la charte coréenne, Planète Robots, n° 25, janv.-fév. 2014, Pp. 1415-. S. Tisseron, Le jour où mon robot m'aimera. Vers l'empathie artificielle, éd. Albin Michel, 2015, p. 39. Future législation sud-coréenne. http://www.alain-bensoussan.com/charte-robotique-coreenne/201417/01//. South Korean Robot Ethics Charter 2012. https://akikok012um1.wordpress.com/south-korean-robot-ethics-charter-2012. E. Bellens, Derrière la machine learning : rien d'autre que des humains. 0617/07/ http://datanews.levif.be/ict/actualite/.

(41) في تحقيق جارٍ حول جريمة قتل في أركنساس في 2015 طلبت الشرطة الأمريكية من شركة أمازون تفحص التسجيلات الصوتية من جهاز «أليكسا»، المساعد الرقمي المدمج في الجهاز، وطالبت الشركة بتزويدها بالتسجيلات الصوتية التي تغطي فترة 48 ساعة في يومي 21 و22 نوفمبر 2015، إضافة إلى معلومات الحساب ومعلومات صاحب الحساب للجهاز. استجابت الشركة للمطلبين الأخيرين في حين رفضت الأول متذرعة بالحق بحماية حرية التعبير الإلكتروني بشكل تبعي لحماية الحق بحرية التعبير البشري المكفول أصالة في الدستور الأمريكي، حيث كتب الفريق القانوني في أمازون: «في قلب الحماية التي يكفلها التعديل الأول، يكمن الحق باستعراض وشراء المواد التعبيرية دون تقديم أي إثبات هوية، ودون الخوف من المراقبة الحكومية. قد تحتوي الردود في الملفات مواداً تعبيرية طلب المستخدم الحصول عليها، مثل نشرة صوتية أو كتاب صوتي أو ملف موسيقي. ثانيًا، إنَّ الرد بحد ذاته خاضع لحق أمازون في حرية التعبير، والذي يحميه التعديل الأول». راجع في ذلك:
E. Bellens, Amazon se bat pour qu'Alexa garde le droit au silence. http://datanews.levif.be/ict/actualite/. Alexa bientôt « indic » de la police? http://paris-singularity.fr/. A murder case tests Alexa's devotion to your privacy, https://www.wired.com/2017/02/.

بالجانب الحسي والعاطفي الذي يقتصر على الجوانب المرتبطة بالمشاعر الإنسانية، والتي لا يمكن –حتى حينه– تصور حدوثها بالنسبة للإنسآلة[42]. كل ذلك مع ورود بعض الاستثناءات التي لابد أنْ نعترف بها بالنسبة للحيوان والشخص الاعتباري في بعض الحالات، كالحق بعدم التعذيب أو إساءة المعاملة للحيوان، والحق بالمحافظة على السمعة في إطار المنافسة الشريفة، بل وحتى الحق في التعويض عن الضرر المعنوي بالنسبة للشخص الاعتباري[43].

أخيراً ثمة سؤال يطرح، يتعلق بالوضع القانوني لطرح مثل هذا التساؤل حول الشخصية القانونية للإنسآلة في التشريعات العربية!

في الحقيقة، من الصعب –على الأقل في المدى المنظور– تصور حدوث تدخل تشريعي من المشرع العربي لوضع إطار قانوني يُمنح بموجبه الشخصية القانونية للإنسآلة، لأسباب عديدة من أهمها: الافتقاد «للحاجة القانونية» لذلك، لعدم انتشار هذه الظاهرة في البيئة العربية بشكل يدفع المشرع العربي لاتخاذ مثل هذا التدخل التشريعي، فالقانون، كعلم اجتماعي تفرضه الحاجة المجتمعية بالضرورة، وطالما لم توجد الحاجة، فليس من المتصور حدوث مثل هذا التدخل. أضف لذلك أنَّ واقع الشخصية القانونية في التشريعات العربية عمومًا، والاختراقات التي تمت عليها مختلفةٌ عن نظيرتها الغربية، فالمشرع العربي لم يمنح أي من صفات الشخصية القانونية للحيوان مبقياً إياه في إطار الأشياء. فهو يُقرن هذه الشخصية حصراً بالآنسنة، ومستتبعها الوحيد المتعلق بالشخص الاعتباري، وليس من المتصور في المدى المنظور أنْ يقدم على مثل هذا الإجراء، وبالتالي فإنَّ المرتكز الذي يستند إليه رجال الفقه الغربي في منح الشخصية القانونية للإنسآلة، والذي فيه نقل المشرع الغربي بعضاً من فكرة الشيء إلى فكرة الشخص ألا وهي: "الحيوان"، مفتقدة كلياً في التشريعات العربية، ما يجعل من غير الممكن –في

(42) فالإنسآلة حتى لو توصلنا إلى تلقينها سمة الإحساس بالألم أو الحزن أو الفرح أو الغضب، عن طريق برامج التعليم المعمق، يبقى الإحساس بالحالة النفسية المصاحبة لهذه الفرضيات بعيدًا كل البعد عنها. D. Boullier, Objets communicants, avez-vous donc une âme? Enjeux anthropologiques, In Ces objets qui communiquent. Perspectives technologiques et usages, Les Cahiers du numérique, éd. Lavoisie, Vol. 3, 2002, n° 4, p. 57. Mady Delvaux, le rapporteur du projet adopté le 16 février 2017, par le Parlement européen a conclu: «Il faut rappeler aux gens que le robot n'est pas un être humain et qu'il n'en sera jamais un. S'il peut montrer de l'empathie, il n'en ressent pas. Nous ne voulons pas de robots qui ressembleraient de plus en plus aux humains, comme c'est le cas au Japon par exemple».

(43) M. Nicolas, Les droits et libertés fondamentaux des personnes morales de droit privé, op, cit, p. 206. B. Mickaël, La poursuite de la personne morale, op, cit, pp. 17-35. J-P. Marguénaud, La personnalité juridique des animaux, op, cit, p. 205. S. Antoine, Le droit de l'animal, évolutions et perspectives, op, cit, p. 126. M-A, Hermitte, L'animal, sujet de droit? op, cit, p. 50s.

المدى المنظور– تصور حدوث مثل الاختراق في التشريعات العربية[44].

بالرغم من ذلك، وباعتقادنا، يبقى التصور الابتكاري من المشرع العربي في منح هذه الشخصية القانونية للإنسآلة أمراً ممكنًا، وبصفة إبداعية عربية، من خلال منح الشخصية القانونية للإنسآلة بغض النظر عن البحث في المركز القانوني للحيوان. فالحاجة التشريعية التي أملت على المشرع الغربي منح مركزٍ قانوني جديدٍ للحيوان، في الوقت الراهن مفتقدة في التشريعات العربية لاعتبارات دينيةٍ ومجتمعية عديدة. لكن لا نعتقد أنَّه، وبعد فترة من الزمن، حينما تَفرض الاعتبارات المجتمعية وجود معاملة قانونية خاصة للإنسآلة، أنْ يكون ثمة عائق في نقلها من حيز الأشياء إلى هذا الحيز البيني بين الأشياء والأشخاص.

وبذلك إنْ كان المشرع الغربي سجل اختراق فكرة الشخصية القانونية المرتبطة بالآنسنة بفكرة الحيوان، فإنَّه لا شيء يمنع المشرع العربي من أنْ يسجل ذات الاختراق، لكن في إطار فكرة الإنسآلة. فاليوم العديد من الدول العربية، لاسيما الخليجية منها، غدت منفتحةً بشكل لافت، على الاستخدام المدني للإنسآلة في العديد من القطاعات الخدمية والمجتمعية، كما في المشافي والطرقات والمطارات، وحتى في بعض الأعمال الإدارية الحكومية الخدمية، كوزارات العدل والداخلية والصحة وغيرها، ما يوجب حقيقة التدخل القانوني الفاعل في ذلك، وأن يترك للتشريع المجال الرحب ليقول كلمته في ذلك[45].

(44) للاطلاع بشكل أكثر وضوحًا لموقف المشرع العربي حول هذه القضية راجع، أنور العمروسي، الشخص الطبيعي والشخص الاعتباري في القانون المدني، دار محمود للنشر، القاهرة، 2012. مجدي هرجه، الأشخاص والأموال في القانون المدني، دار محمود للنشر، القاهرة، 2012. حسن كيرة، المدخل إلى القانون– القانون بوجه عام، منشأة المعارف، القاهرة، 2014. محمد حسن قاسم، المدخل لدراسة القانون– القاعدة القانونية– الجزء الأول، نظرية الحق، الجزء الثاني، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2012. همام محمد محمود، المدخل إلى القانون، نظرية القانون، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010. محمد حسين منصور، مبادئ القانون، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2006، نظرية الحق، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2009. أحمد إبراهيم حسن، أصول تاريخ القانون، دار المطبوعات الجامعية، بيروت، 2003. توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونية، مؤسسة الثقافة الجامعية، القاهرة، 1977. سليمان مرقس، المدخل للعلوم القانونية، الطبعة الثانية، دون دار نشر، 1974. محمد عبد المجيد المغربي، تاريخ القوانين، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 1987. منصور مصطفى منصور، مبادئ القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، 1972.

(45) UAE launches its first robot pharmacy. The robot, which can store up to 35,000 medicines and dispense around 12 prescriptions in less than a minute, will start serving customers from tomorrow, Saudi news agency Wam reported. January 15, 2017. http://health.economictimes.indiatimes.com/news/health-it/uae-launches-its-first-robot-pharmacy/56559124. A Robot Cop Is Now Patrolling the Streets of Dubai. By L. Mathews. 05.24.2017. https://www.geek.com/tech/a-robot-cop-is-now-patrolling-the-streets-of-dubai-1700712/. Le premier robot-policier patrouillera à Dubaï en 2017. Pixabay Société. 18.10.2016. https://fr.sputniknews.com/societe/201610181028244547-dubai-police-robot/

الإشكالية الثانية

المسؤولية «القانونية» للإنسآلة .. حقيقة أم إدعاء

في الإطار القانوني العام تنقسم المسؤولية إلى قسمين رئيسين هما: المسؤولية المدنية والمسؤولية الجنائية[46]، وقيام هذه المسؤولية بنوعيها المدني والجنائي يقوم على ارتكاب فعل غير مشروع في كلا المسؤوليتين، وإنْ مع شيء من التفصيل؛ حيث يشترط في هذا الخطأ في المسؤولية المدنية، وجوده بدايةً، وإحداثه لضرر مع قيام العلاقة السببية بين الخطأ والضرر، الأمر الذي يوجب التعويض، في حين أنَّ المسؤولية الجنائية، تتحقق بمجرد الخطأ المتعلق بالاعتداء على حق عام أو خاص، سواء ترتب عليه ضرر أو لم يترتب عليه ضرر[47]. وبالتالي فإنَّ فكرة المسؤولية المدنية التي هي موضوع البحث[48] تقتضي ألا يترك أي ضرر دون تعويض، وأي خطأ دون جزاء، بحيث يكون كل شخص مسؤولاً عن أفعاله.

وعليه، يغدو السؤال عن الأساس القانوني لفكرة المسؤولية المدنية هو الفيصل في تحديد

(46) إلى جانب هذين النوعين من المسؤولية يمكن أنْ نلحظ المسؤولية الإدارية الخاصة بأعمال الدولة في القانون الإداري والمسؤولية الدولية للدولة أو الأفراد، وذلك في إطار قواعد القانون الدولي. راجع في ذلك:

Ph. Le Tourneau, Droit de la responsabilité et des contrats - Régimes d'indemnisation 2014-2015, Sous dir. Ph. Le Tourneau, Dalloz Action, p. 3s. P. Fauconnet, La responsabilité, 2e éd. Editions Universitaires de Dijon (EUD). 2010, p, 5s. De la responsabilité, Numéro spéciale. Revue française de science politique, volume 58, n° 6, février 2008. V. Malabat, Responsabilité et irresponsabilité pénale, Cahiers du Conseil Constitutionnel, 2009, n° 26, p. 28-33. D. Argyriades, Bonne gouvernance- professionnalisme- éthique et responsabilité, Revue internationale des sciences administratives, 2006, vol. 72, n° 2, Pp. 159-176. X. Bioy, Xavier Constitution et responsabilité: des responsabilités constitutionnelles aux bases constitutionnelles des droits de la responsabilité, Actes du colloque de Toulouse, 5 et 6 octobre 2007. Paris, Montchrestien-Lextenso éd., p. 269. Ph. Stoffel Munck et C. Bloch, Responsabilité civile, JCP éd. G, 14 septembre 2009, n°38, p. 39-45.

(47) Ph. Cappello, Objection de conscience, éd, F-X, de Guibert. 2014, p, 8s. Regards croisés sur la liberté de conscience, Actes du Colloque Sous dir, S. Guérard, éd, L'Harmattan, 2010, p, 17s. J-B. d'Onorio, La conscience et le droit, éd. Pierre Téqui. 2005, p, 7s. V. G. Viney et P. Jourdain, Les conditions de la responsabilité, Traité de droit civil, Sous dir. de J. Ghestin, 3e éd., 2006, n° 278; Les effets de la responsabilité, 2e éd., 2001, n° 7 s.; M. Depince, Le principe de précaution, thèse, Montpellier, 2005, n° 979 s.; G. Viney, obs. JCP éd. G,2004. I. 101, n° 5; P. Jourdain, obs. RTD. civ. 2004. p. 294. V. C. Thibierge, Libres propos sur l'évolution du droit de la responsabilité : Vers un élargissement de la fonction de la responsabilité civile?, RTD. civ.1999. 561; Avenir de la responsabilité, responsabilité de l>avenir, D. 2004. Chron. 577.

(48) كما سبق وبينا في بداية البحث، فإنَّ موضوع البحث يتناول المركز القانوني للإنسآلة في إطار منظومة التشريع المدنية، وعليه فإنَّ الجوانب القانونية الأخرى، ذات الصلة بالمسائل الجنائية تبقى خارج نطاق البحث، ما اقتضى التنويه. راجع الفقرتين المعنونتين: «فكرة البحث والتحديات» و«منهجية البحث والمخطط» من هذا البحث.

إمكانية انطباق هذه الفكرة على الإنسآلة من عدمه، ما يوجب البحث في مدى توافق فكرة المسؤولية القانونية مع الإنسآلة، قبل البحث في مدى كفاية النصوص القانونية الحالية لتغطية جوانب المسؤولية القانونية المدنية للإنسآلة، تمهيدًا لبيان الرأي القانوني الذي نميل لترجيحه.

أولًا- فكرة المسؤولية القانونية والإنسآلة:

من الناحية القانونية، تقوم فكرة المسؤولية المدنية على قدرة الشخص على محاكمة الأمور محاكمة عقلية، يستبين من خلالها ما هو قانوني من عدمه، وهو ما يمكن تسميته بالإدراك المتمثل باكتمال العقل مع بلوغ سن الرشد(49). وعليه، اعتبر المشرع أنَّ الشخص يُعَدُّ مسؤولًا عن تصرفاته حينما يرتكب فعلاً يحاسب عليه القانون، ترتب عليه ضرر للغير. فلا مسؤولية إلا بالإدراك المنسوب إلى شخص معين. من هذه الناحية، هل يمكن اعتبار الإنسآلة مسؤولًا؟ إنَّ الإجابة على هذا السؤال ليست بالسهولة التي يمكن أنْ يتصورها البعض، وتحتاج إلى تفصيل معمق في مدى ارتباط المسؤولية بالشخصية، من خلال محاولة الرد على جملة من النقاط التي ترتبط بهذا التداخل بين فكرة المسؤولية وفكرة الشخصية، لاسيما لجهة تبيان هل المسؤولية تقتضي وجود الشخصية؟ وهل العكس صحيح؟ وأيهما أسبق في الوجود الشخصية أم المسؤولية؟ وهل فكرة المسؤولية منفصلة عن الشخصية؟ وهل العكس صحيح؟

في الحقيقة، ومن خلال العرض السابق لقضية الشخصية القانونية والإنسآلة، يمكن التأكيد بأنَّ وجود الشخصية القانونية لا يرتبط مطلقًا بوجود الآنسنة، وبالتالي هو منفصل عن وجود العقل والإدراك. بمعنى، أنَّ التمتع بالشخصية القانونية شيء، والوجود القانوني شيء آخر منفصل عن الوجود المادي والوجود الإدراكي، أي كونه عاقلًا مدركًا لتصرفاته أو غير مدرك(50). عليه، قسَّم القانون المدني أهلية الشخص لقسمين: الأولى، ما اصطلح على تسميتها بـ: «أهلية الوجوب»، وهي تثبت لكل شخص سواء أكان عاقلاً أو غير عاقلٍ، كون هذه الأهلية مناطها الحياة الإنسانية، أو بالأصح

(49) D. Laszlo-Fenouillet, La conscience, Thèses, éd. LGDJ. 1993, p, 3s. G. Viney, La réparation des dommages causés sous l'empire d'un état d'inconscience: un transfert nécessaire de la responsabilité vers l'assurance, JCP éd. G,1985. I. p, 3189.

(50) ولا أدل على ذلك، من أنَّ القانون المدني من الناحية التقليدية يقر القانون ومنذ فترة ليست بالقريبة بأنَّ المجنون ومن في حكمه من سفه أو غفلة أو عته يتمتع بالشخصية القانونية، وبالتالي أهل لاكتساب الحقوق، وحديثًا أقر القانون المدني الفرنسي بعضاً من جوانب هذه الشخصية للحيوان كذلك. راجع في ذلك الفقرة المعنونة: «مفهوم الشخصية القانونية وموقع الإنسآلة « من هذا البحث.

صفة الأنسة. فكل إنسان لديه الأهلية القانونية لاكتساب الحقوق، وعليه، مُنح المجنون ومن في حكمه، كما العاقل الحق في الميراث على سبيل المثال، علمًا بأنَّ هذه الحصرية لصفة الآنسنة، أصبحت اليوم مع منح بعض من صفات الشخصية القانونية للحيوان موضع شك، والثانية تتناول ما يسمى في القانون بـ: «أهلية الأداء»، وهي القدرة على التصرف في هذه الحقوق، الأمر الذي يقتضي وجود العقل، ليتمكن الشخص من تحديد مدى صوابية تصرفاته من عدمها. هذه الأهلية لا يمكن أنْ تكون إلا لعاقل، فالتصرف بالضرورة ستترتب عليه نتائج قانونية قد تكون نافعةً وقد تكون ضارةً، وبالتالي عليه تحملها، ما يوجب القول بوجود فكرة المسؤولية[51].

ومما لا شك فيه، أنَّ هذا التقسيم القانوني التقليدي لفكرة الأهلية، لا سيما فيما يتعلق بأهلية الوجوب القائمة على الحق في اكتساب الحقوق، قد خضع وتحديداً في التشريعات الغربية، للعديد من التجاوزات، خصوصاً منها ما يتعلق بالاعتراف ببعض سمات الشخصية القانونية للحيوان في بعض جوانبها؛ من حيث قدرة بعض الحيوانات على اكتساب الحقوق، سواء في إطار ضوابط القانون الجنائي أو المدني، من حيث تجريم الاعتداء على الحيوانات، أو من حيث إمكانية الوصية لهذه الحيوانات. فهذه الإحداثيات لا يقرها القانون، إلا في إطار الاعتراف بمركز قانوني معتبر، قائم على الاعتراف بجانب من الشخصية القانونية لهذه الحيوانات، لكن القانون، حتى حينه، لم يعترف لهذه الحيوانات بالشخصية القانونية الكاملة، لجهة تحمل المسؤوليات بسبب انتفاء العقل لديها. هذا الإسقاط السابق، يدفعنا للتأكيد مجددًا على حقيقة إمكانية القول بوجود الشخصية القانونية للإنسآلة، دون أنْ يمنحنا إجابة قطعية في مسألة مسؤولية الإنسآلة[52].

لكن ولما كانت قضية المسؤولية تتناول قضية الإدراك، فهل يمكن القول بأنَّ الإنسآلة بوضعه الحالي، يدرك تصرفاته وعليه هل هو مسؤول عن تصرفاته. في الحقيقة في

(51) C. François, Présentation des articles 1145 à 1152 du nouveau paragraphe 1 "La capacité", La réforme du droit des contrats présentée par l'IEJ de Paris1, https://iej.univ-paris1.fr/openaccess/reforme-contrats/titre3/stitre1/chap2/sect2/ssect2/para1-capacite/. Montanier J-C, Les actes de la vie courante en matière d'incapacités, JCP éd. G, 1982, II, 3076.

(52) الكائن الذي يتمتع بأهلية الوجوب، يتمتع بالشخصية القانونية دون أنْ يكون مسؤولًا عن تصرفاته، في حين أنَّ الشخص الذي يتمتع بأهلية الأداء يتمتع بالشخصية القانونية وهو مسؤول عن تصرفاته، وبالتالي من يمتلك أهلية الأداء «فكرة المسؤولية» يتمتع بأهلية الوجوب «فكرة الشخصية القانونية»، بينما العكس ليس صحيحًا، فمن يمتلك أهلية الوجوب «فكرة الشخصية القانونية» لا يمتلك أهلية الأداء «فكرة المسؤولية». وبذلك يمكن القول بأنَّ الإنسآلة يتمتع بالشخصية القانونية «أهلية الوجوب» ولا يتحمل المسؤولية القانونية «أهلية الأداء»، دون أنْ يعني ذلك انتفاء فكرة المسؤولية القانونية وإصلاح الضرر الناجم عن أعمال الإنسآلة وفق ما سيتم بيانه لاحقًا.

الوقت الحالي، وبغض النظر عن مرحلة الذكاء الاصطناعي للإنسآلة، والذي قد يصل لمستوى الذكاء الطبيعي أو يتجاوزه[53] فلا يمكن القول بأنَّه مسؤول عن تصرفاته، فالمسألة لا تتعلق بالذكاء الاصطناعي وإنَّما تتعلق بالإدراك والوعي[54]، فهل وصل الإنسآلة، رغم ذكائه العالي لمرحلة الإدراك الاصطناعي، الذي يجب على الأقل أنْ يماثل الإدراك الطبيعي، لنستطيع القول بأنَّه مسؤول في هذه الفرضية. الإجابة في جميع الفرضيات هي بالنفي، كوننا نتحدث في الذكاء الاصطناعي، وبعيدين كل البعد عن الإدراك الاصطناعي.

عليه، لا يمكن القول بإمكانية وجود مسؤولية قانونية على الإنسآلة بحد ذاته، دون أنْ يعني ذلك بحال من الأحوال انتفاء المسؤولية[55]، ما يطرح السؤال حول مدى كفاية قواعد القانون المدني الحالي في الإحاطة بمختلف قضايا المسؤولية المدنية التي قد يثيرها النشاط القانوني للإنسآلة في المجتمع.

ثانياً– الإنسآلة وقواعد المسؤولية القانونية:

في القانون المدني القاعدة العامة للمسؤولية المدنية جِدُ بسيطة: «كل فعل سبب ضرراً للغير يلتزم من ارتكبه بالتعويض»[56]. هذه القاعدة ترتكز على عناصر ثلاثة: الخطأ،

(53) في دراسة استقصائية حديثة جرت في عام 2017 لأكبر عدد من العلماء المتخصصين في الذكاء الاصطناعي شملت حوالي 1634 عالماً، خلص ما يقارب 352 منهم، أي ما نسبته 21 % من العينية الإحصائية بنهاية مفهوم العمل البشري بعد أقل من قرن ونصف من الآن أي بحلول العام 2150، واضعين جدولاً زمنيًا للأعمال التي ستحل الإنسآلة محل الإنسان فيها، حيث ستكون الإنسآلة بحلول عام 2024 أسرع من المترجم البشري. وفي العام 2026، ستكون قادرة على كتابة النصوص العلمية كرسائل الماجيستير والدكتوراه، وفي عام 2027، سيمكنها بكافة الأعمال التي تتعلق بالطرق والمرور، وستدخل عالم التجارة والاقتصاد في عام 2030، ومن ثم ستدخل عالم الكتابة الأدبية والروايات في العام 2049 لتنتقل إلى العالم الطبي وتحل محل الأطباء الجراحين في عام 2053. كما أكدت الدراسة بأنَّ هناك احتمالية تصل لحدود 50 % بأنْ يتفوق الذكاء الاصطناعي على نظيره البشري فقط بعد 45 عامًا. راجع في ذلك:

When Will AI Exceed Human Performance ?Evidence from AI Experts .Katja Grace ,John Salvatier, Allan Dafoe ,Baobao Zhang ,Owain Evan .Submitted on 24 May 2017. Voir aussi: La fin du travail d'ici un siècle? http://www.fredzone.org/la-fin-du-travail-dici-un-siecle-028.Voir aussi: H. de Vauplane, Transhumanisme, banque et finance, «Quand l'homme disparaît face à la machine», Revue banque. 2015, n° 783, p. 18.

(54) N. Nevejans, Règles européennes de droit civil en robotique, op, cit, p, 16s. Droit de la robotique, «Livre blanc», op, cit, p, 64s.

(55) A. Bensoussan, Les conséquences de l'IA sur la responsabilité, Planète Robots, n° 32 Mars-Avril 2015. A. Bensoussan et J. Bensoussan, Droit des robots, op, cit, p. 57s.

(56) «Tout fait quelconque de l'homme, qui cause à autrui un dommage, oblige celui par la faute duquel il est arrivé à le réparer». C. civ. art. 1240.

الضرر والعلاقة السببية بينهما[57]. بالتالي، لا يوجد من الناحية القانونية أي في الواقع القانوني أي انتفاء لمفهوم التعويض عن الضرر حال تحققه، وهذا أساس فكرة قيام المسؤولية المدنية، ببعديها التعاقدي والتقصيري. لكن السؤال هو: هل القواعد القانونية المدنية النافذة قادرةٌ على استيعاب حالات الخطأ للإنسآلة ومعالجة حالات الضرر الناجمة عن ذلك؟

هنا أيضاً الإجابة ليست قاطعة! ففي حين يرى البعض، أنَّ قواعد المسؤولية القانونية المدنية القائمة كافية للإحاطة بمختلف حالات الخطأ والضرر الناجمين عن الإنسآلة، يرى البعض الآخر، أنَّ في هذا الأمر تبسيطٌ للأمور، وتجاهلاً لواقع التطور الحاصل نتيجة اقتحام الذكاء الاصطناعي عالم القانون، ناقلاً الإنسآلة من حيث الأشياء لحيز الأشخاص[58]، حيث يستند الفريق الأول إلى القواعد القانونية الناظمة لأحكام المسؤولية في القانون المدني، سواء المتعلقة بالمسؤولية التعاقدية[59] أوالمسؤولية التقصيرية[60]، مؤكدين على القاعدة الذهبية للمسؤولية التعاقدية، القائمة على أنَّ العقد شريعة المتعاقدين. وعليه، فإنَّ قواعد المسؤولية الناظمة لمختلف حالات الخطأ والضرر في هذه الفرضية، تخضع للشروط التعاقدية بين الطرفين[61]، ومشددين، أنَّ القواعد القانونية الخاصة بالمسؤولية التقصيرية، لاسيما المتعلقة بالمسؤولية عن الأشياء والمسؤولية عن ضمان العيوب الناشئة عن سوء التصنيع، تضمن كذلك مختلف حالات الخطأ والضرر[62]. بالمقابل، بالنسبة للفريق الآخر، فإن هذا التوجه، بالرغم من عقلانيته، إلا

(57) G. Viney, P. Jourdain, S. Carval, Traité de droit civil: les conditions de la responsabilité, LGDJ, 2013, n° 681. V. G. Viney et P. Jourdain, Les conditions de la responsabilité, op, cit, n° 278s; Les effets de la responsabilité, op, cit, n° 7s.

(58) Pour plus d'information voir, Droit de la robotique, «Livre blanc», op, cit, p, 21s. Gouvernance de l'intelligence artificielle, Enjeux juridiques dans les grandes entreprises, Enjeux managériaux, juridiques et éthiques, «Livre blanc». Sous dir, A. Bensoussan En partenariat avec le cabinet Avocats Lexing et le CIGREF, réseau de Grandes Entreprises, Publié par le CIGREF, 2016, p, 45s.

(59) L'inexécution du contrat Articles (1217 à 1218). L'exception d'inexécution Articles (1219 à 1220). L'exécution forcée en nature Articles (1221 à 1222). La réduction du prix Article (1223). La résolutionArticles (1224 à 1230). La réparation du préjudice résultant de l'inexécution du contrat Articles (1231 à 12317-). Code civil, éd. 2017.

(60) La responsabilité extracontractuelle en général Articles (1240 à 1244). La responsabilité du fait des produits défectueux Articles (1245 à 124517-). Code civil, éd. 2017.

(61) Responsabilité Contractuelle, L'inexécution du contrat Articles (1217 à 1218). La réparation du préjudice résultant de l'inexécution du contrat Articles (1231 à 12317-). Code civil, éd. 2017.

(62) Responsabilité extracontractuelle, Responsabilité du fait personnel. Articles (1240 et 1241). Responsabilité du Fait d'autrui Articles (1242). Responsabilité du fait d'un animalArticles (1243). Responsabilité du Fait des choses Article (1244). Responsabilité du fait des produits défectueux. Articles (124517-1245-). Code civil, éd. 2017.

= هذا التوجه أكد عليه تقرير الحكومة الفرنسية الأخير لعام 2017، الذي فضل استخدام مصطلح: «الأشياء

أنَّه يبقى في جوانب عديدة منه قاصراً عن فهم طبيعة وخصوصية المسؤولية القانونية، ببعيدها التعاقدي والتقصيري، ضمن هذه المسؤولية، التي يتداخل فيها عنصر الذكاء البشري مع عنصر الذكاء الاصطناعي. فهذا الأخير بالرغم من كونه تابعًا للأول ومنقادًا له، إلا أنَّ له وجوده وحضوره الخاص. فالإنسآلة لديه، لا نقول تفكيره الخاص، ولكن تحليله الخاص للأمور، ومحاكمته المفترضة ضمن الخيارات المتاحة له، لاسيما بالنسبة للإنسآلة الذي يمكنه من خلال برمجيته، أنْ يتخذ قرارات منفصلة عن صانعيه، في إطار ما يسمى بـ: «القرارات الاستنتاجية»، التي تتكون من جملة من الاحتمالات المخزنة في الإنسآلة، والذي لديه القدرة على الاختيار فيما بينها، وفقًا لطبيعة الموقف، بعيداً عن القول بحتمية علم المصنع أو المبرمج بهذا القرار، وإنَّما بمروحة هذه القرارات، بمعنى أنَّ الإنسآلة لديه جملة من الخيارات، عليه أنْ يختار فيما بينها، جميعها صحيحة بالنسبة له، لكن سلطة الانتقاء بين هذه القرارات ليس بيد الصانع أو المبرمج، وإنَّما بيده هو كما هو الحال في قضية جهاز المحادثة (Tay) من مايكروسفت لعام 2016، الذي أرسل عبر حساب تويتر، وفي ثماني ساعات فقط آلاف الرسائل الإلكترونية التي كانت جميعها صحيحة بالنسبة له، بذات الوقت التي كانت تنطوي فيه على تعابير ومصطلحات عنصرية مناقضة للقوانين(63).

- **الرأي القانوني**

مع غياب فكرة الإدراك الاصطناعي المستقل للإنسآلة، يغدو الحديث عن مسؤوليته القانونية الخاصة أمراً مستبعداً، على الأقل في المدى المنظور، غير أنَّ ذلك، لا يعني بحال

= الذكية»، بدلًا من «الروبوتات»، معمماً هذا الوصف حتى على الإنسآلة، معتبراً أنَّ النصوص القانونية المتعلقة بقواعد المسؤولية المدنية عن فعل الأشياء في القانون المدني الفرنسي كافية للرد على مختلف الحالات القانونية التي قد يثيرها استخدام هذه الأشياء الذكية في المجتمع الفرنسي. موقف نحترمه، بالرغم من تحفظنا عليه للأسباب السابقة. راجع في ذلك:

France Intelligence artificielle, Rapport de synthèse préparé par le Gouvernement française, Trois Tomes: Tome I, Dossier de presse - la stratégie I.A. en France, Tome II, Rapport de synthèse - France I.A, Tome III, Conclusions des groupes de travail - France I.A. Mars 2017, p, 302s, et p, 307s. Voir aussi: G. Loiseau et A. Martinon, Le machinisme intelligent, Les Cahiers Sociaux, 2017, n° 293, p, 55.

(63) En 23 mars 2016, Microsoft lançait un Agent conversationnel ou Chatbot, capable de discuter avec des internautes sur twitter en apprenant le langage. Dans la peau d'une adolescente, Tay avait envoyé 96000 tweets en 8 heures. Au contact d'internautes, elle avait répété et prononcé, de son plein gré, des phrases racistes, négationnistes ou d'une extrême vulgarité. Dès lors, qui devra être rendu responsable de propos pénalement répréhensibles tenus par des robots? Voir: Les problématiques juridiques qui naissent avec l'intelligence artificielle. http://www.editions-legislatives.fr/ A peine lancée, une intelligence artificielle de Microsoft dérape sur Twitter. http://www.lemonde.fr/pixels/article/201624/03//. Voir aussi: E. Lavallée, Lorsque l'intelligence artificielle est discriminatoire, Journal Le Droit de savoir, mai 2017, n° 8193465712-.

من الأحوال انتفاء قيام قواعد المسؤولية المدنية عن نشاطه القانوني، ما يُحتم بالضرورة، البحث في تأصيل فكرة هذه المسؤولية في القواعد القانونية المدنية النافذة، والتي تبقى بالنسبة لنا، قاصرةً عن الإحاطة بمختلف الجوانب المتأتية من هذه المسؤولية لأمرين اثنين: أولهما، الطبيعة القانونية الخاصة للإنسآلة، وثانيهما خصوصية المسؤولية القانونية الناجمة عن نشاط الإنسآلة. فالتحليل والتفكير المتأني بهذا الكائن الجديد «الفريد» المتعدد المهارات(64)، يجعلان من اعتباره، في ضوء أحكام هذه المسؤولية، بحكم الأشياء الصرفة أمراً فيه نظر، فسمة الجمود التي تطبع فكرة الشيء في القانون، لا يمكن إطلاقها على الإنسآلة، كما أنَّ سمة الانقياد الأعمى المنعدم التفكير، لا توجد كذلك في الإنسآلة، ما يجعله أيضاً بعيداً عن فكرة الحيوان.

هذا التداخل بين العنصر البشري والعنصر الاصطناعي، له نتائجه في إضفاء طابع خاص على المسؤولية القانونية الناجمة عن الإنسآلة، ما يُبعد التحليل القانوني لهذه المسؤولية عن التحليل التقليدي لقواعد المسؤولية الشيئية، ليقربها من قواعد المسؤولية الطبية، مع بعض الاختلاف. تصورٌ قد يفاجئ البعض، وإنْ كان يستحق النظر، ذلك أنَّ التداخلات التي تعترض تحديد المسؤولية بشكل دقيق في المسؤولية الطبية، هي التداخلات التي ترتبط إما مع العنصر الاصطناعي أو الخطأ البشري للعنصر الطبي مع الخطأ، الذي قد يقع فيه العنصر البشري للمريض، أي خطأ بشري لجهة الطبيب أو المريض. حتى هنا الأمر الطبيعي، لكن قد يحدث ما هو أكبر من ذلك، في إطار ما يسمى بالمضاعفات الطبية والتداخل الدوائي. هنا تغدو النتائج المتحصلة، غير متوقعة أو غير مسؤول عنها، ما ينفي صفة المسؤولية في هذه الفرضية. والأمثلة في المجال الطبي عديدة حول ذلك.

ولعل ذلك ما دفع بعض الفقه، إلى التأكيد على وجوب أنْ يتم البحث في الآثار الجانبية للبرمجيات على عملية الذكاء الاصطناعي للإنسآلة، بمعنى أنَّه عندما يوضع برنامج معين في إطار الذكاء الاصطناعي المعتمد على التعليم بالتتابع، فيجب أنْ يوضع هذا البرنامج تحت التجربة، وعلى فترة زمنية معقولة للبحث في آثاره الجانبية في هذا المجال، لتحديد مدى كفاءته وصحته، وبعد ذلك يمكن اعتماده على نظرائه من الإنسآلة، شأنه في ذلك شأن الاختبارات السريرية للأدوية، التي تخضع لمراحل متعددة لمعرفة مدى نجاعتها والآثار الجانبية التي يمكن أنْ تترتب عليها. فالإنسآلة في تداخله مع العمل البشري له دور في النتائج التي قد تترتب على عمله، بذات الوقت، ونظرًا لافتقاده لعنصر الإدراك، لا يكون مسؤولاً عنها هو، لكنها موجودة ومحققة، يسأل عنها العنصر البشري الذي

(64) R. Gelin et O. Guilhem, Le robot est-il l'avenir de l'homme? op,cit, p, 8.

ساهم في تكوين الإنسآلة، ما سيقودنا إلى مجموعة من العناصر البشرية المساهمة في تكوينه وبلورته، من الصانع، إلى المروج، إلى المبرمج، إلى المطور، وصولاً إلى المالك ومن ثم المستخدم[65]، كما هو الحال في إطار الحوادث التي يمكن أنْ تقع من قبل السيارات الذكية تجاه الغير[66]، أو المنصات الرقمية التي لديها القدرة على المحاكاة وإعطاء النصائح أو الإرشادات، بل وحتى التقييمات، والتي يمكن فيها أنْ يتم الاعتداء على الحياة الخاصة للأفراد أو التجريح بهم[67]، وما إلى ذلك. وهنا نشير إلى أنَّه حتى لو أنَّ بعض الشركات قد أدرجت في عقودها أو برامجها شروطاً تخلي مسؤوليتها، في إطار ما يسمى في القانون بـ: «شروط الإعفاء من المسؤولية»، فهذه الشروط لا يمكن الركون إليها دوماً، لاسيما حينما تُوسم هذه الشروط بالسمة التعسفية، ففي هذه الفرضية لا قيمة قانونية لهذه الشروط، وتبقى المسؤولية القانونية قائمة[68].

جميع هذه الاستنتاجات، توجب على المشرع المدني التدخل الفاعل لوضع قواعد قانونية خاصة تنظم أحكام المسؤولية المدنية للإنسآلة، وألا تتركها في إطار جملة من القواعد القانونية العامة والمتفرقة، فالقواعد القانونية الحالية، رغم عظيم أهميتها، إلا أنَّها تبقى

(65) فلو انطلقنا من قاعدة أنْ لا جهل بالقانون، يبرز لدينا السؤال هل الإنسآلة تعلم حقيقةً ما هو القانون، وتدرك من خلال ذلك، وبوعيها الاصطناعي مفهومي المشروعية واللامشروعية القانونية، بالتأكيد كلا، ما يوجب البحث في العنصر البشري الذي زودها بمفهوم المعرفة القانونية، الذي على أساسه أصبح لديها ذكاء اصطناعي –وليس إدراك أو وعي اصطناعي مستقل– يمكنها من التمييز بين الفعل المشروع وغير المشروع. ما يجعل مركزها القانوني يشبه في الواقع الحالي المركز القانوني لكل من مفهوم القاصر أو البالغ المحجور عليه.

Pour plus d'information voir: P. Veber, Robotique et responsabilité: le choix de l'illusion ou du pragmatisme?, Décideurs. N °163, 2014, p. 20. F. Lecomte, Panorama des régimes d'(ir) responsabilité applicable à Google, Revue Lamy droit de l'immatériel, 2014. S. Canselier, Les intelligences non-humaines et le droit: Observations à partir de l'intelligence animale et de l'intelligence artificielle, Archives de philosophie du droit,2012, n° 55, p. 207.

(66) A ce sujet, et pour la première fois, un accident a impliqué le 29 février 2016 l'un des véhicules autonomes de Google. Quelques jours plus tôt, la National Highway Transportation Safety Administration (NHTSA), l'autorité en charge des autoroutes aux Etats-Unis a décrété que le système d'intelligence artificielle des voitures de Google peut être considéré comme le conducteur du véhicule, et donc être légalement responsable de ses actions. I. Vingiano, Quel avenir juridique pour le «conducteur» d'une «voiture intelligente»?Petites affiches,2014,n°239, p.6.

(67) Les problématiques juridiques qui naissent avec l'intelligence artificielle,op, cit. A peine lancée, une intelligence artificielle de Microsoft dérape sur Twitte,op, cit. Voir aussi: E. Lavallée, Lorsque l'intelligence artificielle est discriminatoire, op, cit.

(68) C. Danglehant, Commentaire de la loi n° 9596- du 1er février 1995 concernant les clauses abusives et la présentation des contrats, D. 1995, p, 127s. P. Delebecque, Que reste-t-il du principe de validité des clauses de responsabilité? Dalloz affaires. 1997, p, 235s. L. Leveneur, Contrats entre professionnels et législation des clauses abusives, Contrats concurrence consommation, 1996, n° 4.

غير كافية، لا سيما في إطار تحديد قواعد المسؤولية القانونية، وطرق الإثبات، وطبيعة التعويض القانوني، وكنا نأمل لو أنَّ المشرع المدني الفرنسي قد تنبه إلى أهمية هذه الحالة، وأدخل ضمن التعديل الأخير لأحكام القانون المدني، سواء المقر منها، أي ما يتعلق بتعديل نظرية العقد، أو التي ستقر لاحقاً، ونعني بها نظرية المسؤولية المدنية، أحكامًا قانونية خاصة، تتناول طبيعة المسؤولية القانونية للإنسآلة، الأمر الذي نأسف له، وننتمى من المشرع المدني الفرنسي تلافيه في أقرب فرصة تشريعية ممكنة[69].

أخيراً، هنا أيضاً ثمة سؤال يطرح، يتعلق بالوضع القانوني لطرح مثل هذا التساؤل حول المسؤولية القانونية للإنسآلة في التشريعات العربية. فرغم أنَّ الاجتهاد القضائي العربي لم يتعرض، حتى حينه –وفقاً لعلمنا الشخصي– لمسائل قانونية ذات صلة بالمسؤولية القانونية للإنسآلة، إلا أنَّه، لا يمكن القول، وتحديداً من ناحية التقنين القانوني، أنَّ الوضع القانوني في التشريعات العربية، بشكل عام، يكاد يكون مماثلاً لما عليه واقع الحال في التشريع الغربي، ونعني بذلك المدرسة الفرنسية، الجذر التشريعي الأكثر حضوراً في المدرسة القانونية المدنية العربية، وبالتالي لا يزال يُدخل أحكام هذه المسؤولية في إطار قواعد المسؤولية المدنية ببعديها التعاقدي والتقصيري، لاسيما لجهة المسؤولية الشيئية، نظراً لكون التكييف القانوني للإنسآلة لا يزال في اعتباره بحكم الشيء، لا الشخص[70].

(69) A. Bénabent et Th. Revet et D. Mazeaud et autres, La réforme du droit des contrats: quelles innovations, Revue des contrats, n° Hors-série, 2016, p. 3. A-S. Choné-Grimaldi, Le projet de réforme de la responsabilité civile: observations article par article, Gazette du Palais, numéro spécial, 2017, n° 23, p. 16. F. Ancel, Réforme du Droit des contrats- Méthodologie, Actes de colloque «La Réforme du Droit des contrats», 1ère Journée Cambacérès: 3 juillet 2015, Montpellier, Presses de la Faculté de Montpellier, 2015, Pp. 2732-. N. Molfessis, Droit des contrats: que vive la réforme, JCP éd. G, 2016, p. 180.

لاسيما وأن المشرع المدني الفرنسي أدخل وبعد طول انتظار أحكام المسؤولية القانونية عن التعويض عن الأضرار البيئية.

La réparation du préjudice écologique Articles (1246 à 1252). Code civil, éd. 2017.

(70) حول موقف المشرع العربي في القضية راجع: مصطفى العوجي، القانون المدني– المسؤولية المدنية، ج 2، ط 5، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2011. مصطفى العوجي، القانون المدني، المسؤولية المدنية، ج 2، ط 4، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009. محمد عبد الظاهر حسين، المسؤولية التقصيرية للمتعاقد: دراسة فقهية قضائية في العلاقة التبادلية بين نوعي المسؤولية، دار النهضة العربية، القاهرة 2004. عادل جبري محمد حبيب، المفهوم القانوني لرابطة السببية وانعكاساته في توزيع عبء المسؤولية المدنية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2003. أحمد إبراهيم الحياري، المسؤولية التقصيرية عن فعل الغير: دراسة تحليلية انتقاديه، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003. عبد الرزاق أحمد السنهوري، نظرية العقد، ج 1 وج 2، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 1998. محمد أحمد عابدي، التعويض بين المسؤولية العقدية والتقصيرية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1985. حسين عامر عبد الرحيم عامر، المسؤولية التقصيرية والعقدية، ط 2، دار المعارف القاهرة، 1979. سليمان مرقس، الوافي في شرح القانون المدني، في الالتزامات، في الفعل الضار والمسؤولية المدنية، المجلد الأول، ط 5، دار الكتب القانونية، القاهرة، 1992. عبد المنعم فرج صده، نظرية العقد في قوانين البلاد العربية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1974. عاطف النقيب، نظرية العقد، ط 2، المنشورات الحقوقية «صادر»، =

بالرغم من ذلك، تبقى النصوص القانونية الفرنسية سباقة في الإحاطة الأشمل لمختلف جوانب هذه المسؤولية أكثر من نظيرتها العربية، لاسيما بعدما أدخل المشرع الفرنسي فكرة المسؤولية عن عيوب التصنيع في التقنين المدني الفرنسي في عام 1998[71]، والتي استند إليها كثيرٌ من الفقه الفرنسي، في الدفاع عن قابلية قواعد المسؤولية المدنية في التشريع الفرنسي للإحاطة بمختلف الحالات التي يثيرها الدخول القانوني لهذا القادم الجديد في البيئة المجتمعية الفرنسي، والتي بينا رأينا فيه.

= بيروت، 1998.عبد الرزاق السنهوري، المسؤولية المدنية، ج 1 و2، ط 2، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 1998. موريس نخلة، الوسيط في المسؤولية المدنية، ج 1، ط 1، دار المنشورات الحقوقية، مطبعة صادر، بيروت، 1992. أنور احمد الفزيع، مسؤولية مصممي برامج الحاسوب التقصيرية: دراسة في القانون الكويتي المقارن، مجلة الحقوق، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، 1981. محمد حسين منصور، التأمين من المسؤولية، بحث علمي مقدم إلى المؤتمر العلمي السنوي لجامعة بيروت المعنون: «الجديد في مجال التأمين والضمان في العالم العربي» بتاريخ 24-2006/04/24، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2007، ص. 189-200. محمد يوسف الزعبي، ضمان الضرر في مجال المسؤولية المدنية، مجلة دراسات العلوم الإنسانية، الجامعة الأردنية، عمان، العدد الخامس، 1995.

(71) J. Ghestin, De la responsabilité du fait des produits défectueux, JCP éd. G, 1998. I. p, 148s. J. Huet, Une loi peut en cacher une autre: mise en perspective de la loi sur la responsabilité du fait des produits défectueux, Dalloz affaires, 1998, p, 1160. C. Jmin, Loi n° 98389- du 19 mai 1998 relative à la responsabilité du fait des produits défectueux, RTD. civ, 1998, p, 763s. C. Larroumet, La responsabilité du fait des produits défectueux après la loi du 19 mai 1998, D. 1998. p, 311s.

الخاتمة:

تناول البحث قضية تحديد المركز القانوني للإنسآلة في ضوء القواعد الأوروبية في القانون المدني للإنسآلة، الصادر في عام 2017، مبرزاً لأهم الإشكاليات القانونية التي تناولت هذا المركز، ونعني بها، فكرة الشخصية القانونية للإنسآلة والمسؤولية القانونية الناجمة عنه، بهدف استجلاء حقيقة كل منهما استقلالاً وارتباطاً، مجيبين على أسئلة قانونية جدلية، كان قوامها مدى إمكانية انطباق هذين المفهومين على الإنسآلة من جهة، ومدى ارتباط كل من هذين المفهومين ببعضهما البعض، موضحين أنَّ الإقرار بفكرة الشخصية القانونية للإنسآلة، ليس شرطًا لتحقق مسؤوليته القانونية. واستناداً لذلك بَيَّنَ البحث أنَّ المركز القانوني للإنسآلة، في الوقت الراهن والمدى المنظور، يوجب عدم إنكار منحه الشخصية القانونية التي يستحقها، دون تحميله عبء أي مسؤولية قانونية غيرَمدركٍ لنتائجها.

1- الشخصية القانونية للإنسآلة ....منذ الآن "حقيقة صادقة":

الشخصية القانونية منفصلة عن المسؤولية القانونية، بذات الوقت الذي يبقى العكس فيه غير صحيح، بمعنى أنَّه لا يمكن أنْ تنهض المسؤولية إلا في مواجهة "كائن" يتمتع بالشخصية القانونية، لكن ليس كل من يتمتع بالشخصية يعتبر مسؤولاً من الناحية القانونية عن الأعمال التي يقوم بها، بل يمكن أنْ تُفصل فكرة المسؤولية عن فكرة الشخصية، وإنْ كان الأصل أنْ يقترنا معاً. استناداً لهذا التحليل المنطقي، يغدو السؤال عن الشخصية القانونية للإنسآلة أمراً يجب الإقرار به وتفعيله، لضمان تحديد الجهة المخاطبة بالقواعد القانونية الخاصة بهذا "الكائن" الجديد، مع مراعاة خصوصيته وطبيعته، إذ لا يمكن، في الوقت الراهن، منحه إلا شخصية قانونية منقوصة وغير مكتملة، شأنه في ذلك شأن الشخص الطبيعي غير العاقل، والشخص الاعتباري، وبما يتناسب مع طبيعة وخصوصية هذه الشخصية "المنقادة"، بحيث يمكن منحه كامل الحقوق ذات الطبيعة المادية، والمطالبة بالتعويض عن الأضرار الناجمة من التعدي على هذه الحقوق سلباً أو إيجاباً، في حين تبقى الحقوق ذات الطبيعة الحسية، بعيدة عنه لانعدام مفهوم الإدراك الحسي لديها، باستثناء تلك الحقوق التي ترتبط بحمايته، لارتباطها بالصورة الحسية والتعاطف البشري معه، لا لتعاطفه هو مع البشر. والفرق بين الأمرين بَيِّنْ.

2- المسؤولية القانونية للإنسآلة...حتى الآن«ادعاء غير صادق»:

بغياب الجانب الإدراكي للإنسآلة، فإنَّ المرتكز الرئيسي الذي تقوم عليه فكرة المسؤولية في القانون المدني يسقط. وبالتالي، فإنَّه مع غياب الإدراك الاصطناعي للإنسآلة، ومهما بلغ شأن ذكائه الاصطناعي، يبقى الخطأ الذي يحدثه في أساسه خطأً بشرياً، يوجب مساءلة هذا الأخير، الذي يمكن أنْ تختلف المسميات حوله، بين: مصنع، إلى مبرمج، إلى موزع، إلى مالك، إلى مستخدم. ففي إطار عالم الذكاء الاصطناعي والخوارزميات التي يستند إليها، الإنسآلة إنما يعمل في ضوء جملة الاحتمالات التي برمج على أساسها وعلى أساسها يعمل، وهو إنْ "أخطأ"، فالسبب الرئيس وراء هذا الخطأ هو العنصر البشري الذي أدخل البيانات التي يعمل على أساسها. هذا التحليل القانوني، لمفهوم الخطأ في العالم الرقمي، لا يختلف من حيث الأصل عن مفهوم الخطأ في العالم التقليدي، وإنْ كان أكثر تعقيداً وصعوبة في الفهم والتقصي، ما يوجب منحه العناية التي يستحقها في وضع ضوابط قانونية خاصة به، تكون هي الإطار القانوني الخاص لقواعد المسؤولية القانونية للإنسآلة، إلى جانب القواعد القانونية التقليدية التي ستبقى تشكل الإطار العام لهذه المسؤولية.

عليه، وفي ضوء غياب إطارٍ قانوني ناظم لعمل الإنسآلة، يجب العمل على وضع هذا الإطار القانوني وتحديد الضوابط القانونيَّة الناظمة لعمل الإنسآلة فيه. لذلك، لا بد من تكوين فريق عمل يضم نخبة من رجال القانون والفكر والمجتمع والاقتصاد، ينقسم إلى لجان عديدة، من بينها اللجنة القانونية، التي تعمل على إعادة دراسة النصوص القانونية النافذة في مختلف القضايا القانونية التي تتعلق بالإنسآلة، لاسيما ذات الارتباط بالشخصية القانونية للإنسآلة، والمسؤولية القانونية المترتبة على استخداماته المتعددة في قالب قانوني يراعي خصوصيته في المجتمع، تمهيداً لإنشاء هيئة مؤسساتية ذات شخصية اعتبارية تتولى الدفاع عن حقوقه، كما تتولى متابعة عمليات التعويض وجبر الضرر الناجم عن الاستخدامات غير القانونية له في المجتمع.

هذه التوصية كما هي موجهة للمشرع الغربي، فإنَّ المعني بها كذلك المشرع العربي، الذي نأمل أنْ يعيد النظر في موقفه القانوني من الإنسآلة، وفق التوجهات القانونية الحديثة التي تتجه لإحداث مركز قانوني خاص به، يبين طبيعته القانونية إنْ من حيث الشخصية، أو المسؤولية.

المراجع[72]:

أولاً- باللغة العربية:

1- الكتب:

أ- العامة:

- زياد عبد الكريم القاضي مقدمة في الذكاء الصناعي، ط 1، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- ليزا نوكس، قصة تكنولوجيا الروبوتات، الطبعة الأولى، الدار العربية للعلوم، بيروت، 2012.
- عبير أسعد، الذكاء الصناعي، ط 1، دار البداية، عمان، الأردن، 2017.
- فاروق سيد حسين، الإنسان الآلي روبوت والذكاء الصناعي، دار الراتب الجامعية، بيروت، 1990.
- رؤوف وصفي، الروبوتات في عالم الغد، ط 1، دار المعارف، القاهرة، 2008.

ب- القانونية:

■ **في نظرية الأشخاص:**

- أحمد إبراهيم حسن، أصول تاريخ القانون، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2003.
- همام محمد محمود، المدخل إلى القانون- نظرية القانون، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010.
- همام محمد محمود، المدخل إلى القانون- نظرية القانون، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010.
- حسن كيرة، المدخل إلى القانون، القانون بوجه عام، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2014.
- سليمان مرقس، المدخل للعلوم القانونية، الطبعة الثانية، دون دار نشر، 1974.

● محمد حسن قاسم:

- المدخل لدراسة القانون، القاعدة القانونية، ج 1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2012.

(72) نظرًا لتعدد المراجع القانونية والفقهية في البحث، فقد تم الاكتفاء بذكر أهمها، علمًا بأنَّ المراجع كافةً مسددة في متن البحث.

- نظرية الحق، ج 2، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2012.
  - محمد حسين منصور:
- مبادئ القانون، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2006.
- نظرية الحق، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2009.
- محمد عبد المجيد المغربي، تاريخ القوانين، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 1987.

■ **في نظرية المسؤولية المدنية:**

- أحمد إبراهيم الحياري، المسؤولية التقصيرية عن فعل الغير: دراسة تحليلية انتقاديه، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003.
- أنور العمروسي، الشخص الطبيعي والشخص الاعتباري في القانون المدني، دار محمود للنشر، القاهرة، 2012.
- حسين عامر عبد الرحيم عامر، المسؤولية التقصيرية والعقدية، ط 2، دار المعارف، القاهرة، 1979.
- سليمان مرقس، الوافي في شرح القانون المدني، في الالتزامات، في الفعل الضار والمسئولية المدنية، المجلد الأول، الطبعة الخامسة، 1992.
- عادل جبري محمد حبيب، المفهوم القانوني لرابطة السببية وانعكاساته في توزيع عبء المسؤولية المدنية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2003.
- عاطف النقيب، نظرية العقد، ط2، المنشورات الحقوقية "صادر"، بيروت، 1998.
- عبد الرزاق أحمد السنهوري،
  - نظرية العقد، ج1 و2، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 1998.
  - المسؤولية المدنية، ج1و2، ط2، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 1998.
- مجدي هرجه، الأشخاص والأموال في القانون المدني، دار محمود للنشر، القاهرة، 2012.
- محمد أحمد عابدي، التعويض بين المسؤولية العقدية والتقصيرية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1985.
- محمد حسين منصور، المسؤولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007.
- محمد عبد الظاهر حسين، المسؤولية التقصيرية للمتعاقد، دراسة فقهية قضائية في العلاقة التبادلية بين نوعي المسؤولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004.

- مصطفى العوجي، القانون المدني، ج 2، المسؤولية المدنية، الطبعة الرابعة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009.
- مصطفى العوجي، القانون المدني، المسؤولية المدنية، ج 2، ط 5، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2011.
- موريس نخلة، الوسيط في المسؤولية المدنية، الجزء الأول، ط 1، دار المنشورات الحقوقية، مطبعة صادر، بيروت، 1992.

2- الأبحاث:

- أنور أحمد الفزيع، مسؤولية مصممي برامج الحاسوب التقصيرية، دراسة في القانون الكويتي المقارن، مجلة الحقوق، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، 1981.
- محمد حسين منصور، التأمين من المسؤولية، بحث علمي مشارك في المؤتمر العلمي السنوي لجامعة بيروت المعنون: "الجديد في مجال التأمين والضمان في العالم العربي" تاريخ 2006/04/24-24، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2007، ص. 200-189.
- محمد يوسف الزعبي، بحث بعنوان ضمان الضرر في مجال المسؤولية المدنية، منشور في مجلة دراسات العلوم الإنسانية، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، العدد الخامس، 1995.

ثانياً- المراجع باللغة الأجنبية:

❋ Français

I. Rapports, Avis, Communiqué de presse (Parlement européen)

- Avis du Conseil économique et social européen. Communiqué de presse, Le Comité économique et social européen. n°27/2017, Le 30 mai 2017.
- France Intelligence artificielle, Rapport de synthèse préparé par le Gouvernement française. Trois Tomes: Tome I, Dossier de presse - la stratégie I.A. en France. Tome II, Rapport de synthèse - France I.A. Tome III, Conclusions des groupes de travail - France I.A. Mars 2017.
- L'Europe doit opter pour une approche où l'homme reste aux commandes. CESE. Communiqué de presse, Le Comité économique et social européen. n°27/2017, Le 30 mai 2017.

- N. Nevejans, Règles européennes de droit civil en robotique, Etude approfondie, pour la commission des affaires juridiques du Parlement européen JURI. Département thématique C, Droits des citoyens et affaires constitutionnelles, Affaires juridiques et parlementaires, Etude, PE 571.379 FR, 2016.
- Rapport de C. De Ganay, et D. Gillot, n° 464 tome I (2016-2017) - 15 mars 2017. Robots: les députés de la commission des affaires juridiques demandent des règles européennes. Communiqué de presse. 12-01-2017, 114s. http://www.europarl.europa.eu/news/fr/press-room/20170110IPR57613.
- Rapport de C. De Ganay, et D. Gillot, n° 464 tome I (2016-2017) - 15 mars 2017. http://www.europarl.europa.eu/news/fr/press-room/20170110IPR57613.
- Résolution du Parlement européen du 16 février 2017 contenant des recommandations à la Commission concernant des règles de droit civil sur la robotique (2015/2103(INL) – P8_TA-PROV(2017)0051).

II.Colloques, Etudes et Livre blanc

- Droit de la robotique, "Livre blanc", Sous dir, A. Bensoussan et R. Champion, En partenariat avec le cabinet Avocats Lexing et la société Primnext et Syndicat des machines et technologies de production (SYMOP), Publié par le SYMOP, 2017.
- F. Ancel, Réforme du Droit des contrats, Méthodologie, Actes de colloque. La Réforme du Droit des contrats, 1ère Journée Cambacérès: 3 juillet 2015, Montpellier, Presses de la Faculté de Montpellier, France, 2015.
- Gouvernance de l'intelligence artificielle, Enjeux juridiques dans les grandes entreprises, Enjeux managériaux, juridiques et éthiques, "Livre blanc", Sous dir, A. Bensoussan En partenariat avec le cabinet Avocats Lexing et le CIGREF, réseau de Grandes Entreprises, Publié par le CIGREF, 2016.
- Le droit et les robots, Petites affiches, 2017, numéro spécial, n° 043.
- Regards croisés sur la liberté de conscience, Actes du Colloque Sous dir, S. Guérard, éd. L'Harmattan, Paris, France, 2010.

- Rédaction Lextenso, Droit des robots, Gazette du Palais, 2015, numéro spécial, n° 190.
- Rédaction Lextenso, Robot et droit, Petites affiches, 2016, numéro spécial, n° 113.
- V-L, Agathe, La distinction personne morale de droit privé-personne morale de droit public, in La personnalité morale, Journées nationales de l'association Henri Capitant, tome XII, Dalloz, 2010.

III. Articles

❋ Spéciaux

- Bensamoun et G. Loiseau :
  - L'intégration de l'intelligence artificielle dans l'ordre juridique en droit commun: questions de temps, D. IP/IT, 2017.
  - L'intelligence artificielle: faut-il légiférer?D., 2017.
- A. Bensamoun :
  - Des robots et du droit, D. IP/IT, 2016.
  - Droits des robots: science-fiction ou anticipation ?D., 2015.
- A. Mendoza-Caminade, Le droit confronté à l'intelligence artificielle des robots: vers l'émergence de nouveaux concepts juridiques? D., 2016.
- D. Iweins, Les robots sont-ils nos ennemis? Gazette du Palais, 2016, n° 24.
- G. Loiseau et A. Martinon, Le machinisme intelligent, Les Cahiers Sociaux, 2017, n° 293.
- G. Loiseau et M. Bourgeois, Du robot en droit à un droit des robots, JCP éd. G, 2014, Doctr.
- H. de Vauplane, Transhumanisme, banque et finance, «Quand l'homme disparaît face à la machine», Revue banque, 2015, n° 783.
- J-S. Desroches et Sh. Jiang, Intelligence artificielle: la délicate interaction entre les défis juridiques et technologiques, Journal. Le Droit de savoir, avril 2017, n° 514.
- M-C Lasserre, L'intelligence artificielle au service du droit: la justice prédictive, la justice du futur ?Petites affiches, 2017, n° 130.

- N. Nevejans, Les robots: tentative de définition, in A. Bensamoun, Les robots, éd. Mare & Martin coll, Presses Universitaires de Sceaux, 2015.
- R. Chatila, Intelligence artificielle et robotique: un état des lieux en perspective avec le droit, D. IP/IT, 2016.
- S. Canselier. Les intelligences non-humaines et le droit. Observations à partir de l'intelligence animale et de l'intelligence artificielle, Archives de philosophie du droit, 2012, n° 55.
- Th. Daups, Le robot, bien ou personne? Un enjeu de civilisation? Petites affiches, 2017, n° 94.
- X. Labbée, Épouser une femme robot, Gazette du Palais, 2014, n° 352.
- X. Labbée, Le robot mari libère la femme, Gazette du Palais, 2017, n° 10.

❋ Généraux

- A-S. Choné-Grimaldi, Le projet de réforme de la responsabilité civile: observations article par article, Gazette du Palais, 2017, n° 23.
- G. Viney, La réparation des dommages causés sous l'empire d'un état d'inconscience: un transfert nécessaire de la responsabilité vers l'assurance, JCP éd. G,1985.
- J-P, Marguénaud, La personnalité juridique des animaux, Recueil Dalloz, 1998, chron.
- N. Molfessis, Droit des contrats: que vive la réforme, JCP éd, G, 2016.
- Ph. Stoffel-Munck,et C. Bloch, Responsabilité civile. JCP éd. G, 14 septembre 2009, n°38.
- S. Antoine, La loi n° 99-5 du 6 janvier 1999 et la protection animale, D., 1999. chron.

IV. Ouvrages

❋ Spéciaux

- Bensoussan et J. Bensoussan, Les Robots- Objets scientifiques- Objets de droit, Sous dir. d'A. Bensamoun, éd. Mare & Martin, Paris, France, 2016.
- B. Mercadal, Réforme du droit des contrats, Ordonnance du 10 février 2016, Francis Lefebvre, 2016.
- N. Nevejans, Traité de droit et d'éthique de la robotique civile, LEH édition, Bordeaux, Coll. Science, éthique et société, 2017.
- P-J. Delage, Le statut juridique du robot- in X. Labbée, Sous dir,

L'homme augmenté face au droit, Presses Universitaires du Septentrion, Lille, France, coll. Droit, 2015..
- R. Gelin et O. Guilhem, Le robot est-il l'avenir de l'homme? La Documentation française, 2016.
- S. Tisseron, Le jour où mon robot m'aimera: Vers l'empathie artificielle, éd. Albin Michel, Paris, France, 2015.

❋ **Généraux**

- D. Bourg, Sujet- personne- individu- Droits, 1991, n° 13, Biologie, personne et droit, P.U.F., 1991.
- G. Viney, P. Jourdain, S. Carval, Traité de droit civil: les conditions de la responsabilité, LGDJ, 2013.
- H. Martron, Les droits de la personnalité des personnes morales de droit privé, LGDJ, 2011.
- Ph. Le Tourneau, Droit de la responsabilité et des contrats - Régimes d'indemnisation 2014-2015, Sous dir. Ph. Le Tourneau, Dalloz Action.
- Th. Hobbes, Traité de la matière, de la forme et du pouvoir ecclésiastique et civil, 1651, Chap. XVI, Des personnes- des auteurs et des choses personnifiées, Paris, Sirey, 1971, trad. François Tricaud.
- V. G. Viney et P. Jourdain, Les conditions de la responsabilité: Traité de droit civil, Sous dir. de J. Ghestin, 3e éd., 2006, n° 278.

❋ **English**

- Balkin, Jack M., The Three Laws of Robotics in the Age of Big Data, Ohio State Law Journal, Vol. 78, (2017), Forthcoming, Yale Law School, Public Law Research Paper No. 592.: https://ssrn.com/abstract=2890965.
- B. Joy, Why the future doesn't need us, in F. Allhoff, Sous dir., Nanoethics. The Ethical and Social Implications of Nanotechnology, éd. Wiley-Blackwell, 2007.
- Le Cun, Y., Bengio, & G. Hinton, Deep learning. Nature, 521 (7553), 2015.
- R. Jarvis, Intelligent Robotics: Past, Present and Future, International Journal of Computer Science and Applications, UK, 2008, Vol. 5, n° 3.
- When Will AI Exceed Human Performance? Evidence from AI Experts: Katja Grace- John Salvatier- Allan Dafoe- Baobao Zhang- Owain Evan, Submitted on 24 May 2017.

المحتوى:

الموضوع	الصفحة
الملخص	97
المقدمة	98
الإشكالية الأولى– الشخصية القانونية للإنسالة: ضرورة أم ترف	104
أولاً– مفهوم الشخصية القانونية وموقع الإنسآلة	105
ثانياً– الإنسآلة والحاجة للشخصية القانونية	108
الرأي القانوني	111
الإشكالية الثانية– المسؤولية القانونية للإنسآلة: حقيقة أم إدعاء	117
أولاً– فكرة المسؤولية القانونية والإنسآلة	118
ثانياً– الإنسآلة وقواعد المسؤولية القانونية	120
الرأي القانوني	122
الخاتمة	127
المراجع	129